أحاديث الخيرية

في

السنة النبوية

(إشارات ودلالات)

إعداد

د/ رضا محمد محمد التلباني

مدرس الحديث وعلومه

بكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق

جامعة الأزهر الشريف

ملخص البحث

أخبر الله تعالى عن الأمة الإسلامية(المحمدية) بأنها خير الأمم، وأن هذه الخيرية مشتركة بين أولها وآخرها، وأنها خير الأمم على الإطلاق.

لذلك قمت في هذا البحث بجمع الأحاديث التي تدل على خيرية الأمة الإسلامية.

ويشتمل هذا البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة، وفهارس.

أما **المقدمة** تشمل أهمية الموضوع والتمهيد بينت فيه المراد بالخيرية.

والفصل الأول: ويشتمل على أحاديث الخيرية التي تتعلق بالعبادات، وفيه أربعة عشر حديثاً.

والفصل الثاني: ويشتمل على أحاديث الخيرية التي تتعلق بالمعاملات، وفيه تسعة عشر حديثاً.

الفصل الثالث: ويشتمل على أحاديث الخيرية التي تتعلق بالمناقب، وفيه ثمانية أحاديث.

ثم **الخاتمة** وفيها أهم النتائج والتوصيات التي انتهى إليها البحث.

عنوان البحث: أحاديث الخيرية في السنة النبوية (إشارات ودلالات).

اسم الباحث رضا محمد محمد التلباني.

الكلمات المفتاحية: الخيرية – السنة – خيركم – خياركم – خير – خيار.

التوصيف الأكاديمي:

القسم العلمي: الحديث وعلومه.

الكلية: كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق.

الجامعة: جامعة الأزهر.

Summary

Hadith of Preference in Sonna (Hints and connotation)

(English abstract

In The name Of Allah, Most Gracious Most Merciful

Allah t0ld us that the Islamic nation (of Muhammad) is the best one.And this Preference of the Islamic nation is ongoing forever. So, I have collected all the Hadith which Prove this recommendation of the Islamic nation.

This Research includes introduction preface three chapters, epilogue and index. Chapter one includes the Hadith of Preference which related to worship It has fourteen Hadith.

Chapter Two includes the Hadith of Treatments.

It has nineteen Hadith. Chapter three includes the Hadith of virtues. It has eight Hadith. The Epilogue has the results and the recommendations of the Research

(Research Title):

Hadith of Preference in Sonna (Hints and connotation)

(Name):Reda Mohammed Mohammed Eltilbany

(Email :Redatelbany @ gmil.com

(key words)

Preference- Sonna- Preferable – the best-the good – (choice

(Academic affliction

Hadith and its science's: Science Department of Faculty of Theology and Islamic in zagazig

El azhar University.

المُقَدِّمَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ تعالى من شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ أحمده سبحانه أبلغ الحمد على جميع نعمه، أيقظ مِن خلقه مَن اصطفاه فأدخله في جملة الأخيار، ووفق مَن اجتباه مِن عبيده فجعله مِن الأبرار وأسأله المزيد مِن فضله وكرمه، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، الواحد الصمد العزيز الحكيم، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيه وحبيبه وخليله – ﷺ –، أفضل المخلوقين، وأكرم السابقين واللاحقين، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى سائر النبيين، وآل كل، وسائر الصالحين[1]. **وبعد**؛؛؛

فإن القرآن الكريم هو المصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي، فقد تكفل الله تعالى بحفظه فقال تعالى: ﴿ نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾[2]، وكما تكفل الله تعالى بحفظ كتابه، فقد تكفل بحفظ السنة النبوية فالنبي –ﷺ– قد جاء بشريعة كاملة شاملة سامية، شملت جميع جوانب الحياة الخاصة والعامة، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[3] وقال – جل شأنه –: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ۚ يَبَعَثُهُمُ ﴾[4].

---

(١) بعض من مقدمة، كتاب: الأذكار للإمام النووي – رحمه الله –.

(٢) سورة الحجر الآية رقم (٩).

(٣) سورة المائدة الآية رقم (٣).

(٤) سورة الأنعام الآية رقم (٣٨).

فالسنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد كتاب الله تعالى، وهي الأصل الثاني من أصول الدين الحنيف، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[1] ولما كانت السنة بهذه المنزلة العظيمة، والمكانة الكبيرة فقد حافظ عليها صحابته الكرام من بعده، مصداقاً لقوله – ﷺ –: « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ... الحديث »[2] ثم جاء من بعدهم رجال حملوا شرف خدمة هذا الدين بخدمة حديث رسول الله – ﷺ –، وكفى خادم الحديث فضلًا دخوله في دعوته – ﷺ – فعن ابن مسعود – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – ﷺ –: (نَضَّرَ اللَّهِ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ)[3]، وأخرجه الترمذي بلفظ: " نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ "[4].

---

(١) سورة النحل جزء من الآية رقم (٤٤).

(٢) أخرجه الشيخان البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة – رضي الله عنهم –، باب: فَضَائِلِ أَصْحَابِ النبي – ﷺ – ... (٣/١٣٣٥، ح٣٤٥١)، ومسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة – رضي الله عنهم –، باب: فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (٤/١٩٦٣، ح٢٥٣٣).

(٣) (نضّر) أي نعمه يروى بالتخفيف والتشديد من النضارة وهي في الأصل حسن الوجه والبريق وإنما أراد حسن خلقه وقدره والنضارة البريق من النِّعْمَة (لسان العرب مادة نضر (٥/٢١٢)، (الفائق في غريب الحديث ج٣/٣٤٩)، (غريب الحديث لابن الجوزي (٢/٤١٤)

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه ذكر دعاء المصطفى – ﷺ – لمن أدى من أمته حديثا سمعه (١/٢٦٨، ح٦٦)، وأخرجه الشافعي في مسنده (١/٢٤٠)، وأخرجه=

فقد أخبر الله تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنها خير الأمم لأنهم يؤمنون إيمانا صادقا بالله، ويظهر أثره في نفوسهم، فينزعهم عن الشر، ويصرفهم إلى الخير، فيأمرون بالمعروف والأعمال الصالحة، وينهون عن المنكرات، وما حرم الله من الظلم والبغي قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (١) فالآيةُ خطَابٌ عام يشمل جميع الأمة بأنهم خير أمة أخرجتْ للنَّاس، وفيها دليل على أن هذه الأمة الإسلامية خير الأمم على الإطلاق، وأن هذه الخيرية مشتركة بين أول هذه الأمة، وآخرها بالنسبة إلى غيرها من الأمم، وإن كانت متفاضلة في ذات بينها.

وعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: «أَنْتُمْ تُتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ» (٢).

= الترمذي في سننه، كتاب: العلم عن رسول الله - ﷺ -، باب: ما جاء في الْحَثِّ على تَبْلِيغِ السَّمَاعِ (٥/٣٣ح ٢٦٥٧)، وقال أبو عِيسَى هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيح، وأخرجه ابن ماجه في سننه، باب: من بلغ علما (١/٨٥ ح٢٣٢). والحديث (صحيح) فرجاله ثقات

(١) سورة آل عمران الآية (١١٠).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب: تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عن رسول اللَّهِ - ﷺ - سورة آل عمران. سنن الترمذي (٥/٢٢٦، ح٣٠٠١)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ والحاكم في المستدرك، باب: ذكر فضائل هذه الأمة على سائر الأمم (٤/٩٤، ح٦٩٨٧)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وقد حازت هذه الأمة قصب السبق إلى الخيرات بفضل نبيها محمد – ﷺ – فإنه أشرف خلق الله أكرم الرسل على الله، وبعثه الله بشرع كامل عظيم لم يعطه نبياً قبله ولا رسولاً من الرسل.

قال الفخر الرازي: لما أمر الله تعالى المؤمنين ببعض الأشياء ونهاهم عن بعضها وحذرهم من أن يكونوا مثل أهل الكتاب في التمرد والعصيان، أردف ذلك بطريق آخر يقتضي حمل المؤمنين على الانقياد والطاعة فقال كنتم خير أمة فالمعنى أنكم كنتم في اللوح المحفوظ خير الأمم وأفضلهم، فاللائق بهذا أن لا تبطلوا على أنفسكم هذه الفضيلة، وأن لا تزيلوا عن أنفسكم هذه الخصلة المحمودة، وأن تكونوا منقادين مطيعين في كل ما يتوجه عليكم [1].

لكل ما سبق أردت أن أساهم من خلال هذا البحث بجهد بسيط في بيان هذه الخيرية، وذلك من خلال جمع الأحاديث التي تدل على خيرية هذه الأمة في هذا العمل الموجز تحت عنوان: (**أحاديث الخيرية في السنة النبوية (إشارات ودلالات)**) وقد استفدت في هذا البحث مما يسر لي المولى – ﷻ – الاطلاع عليه من مصنفات العلماء الأجلاء القدامى والمعاصرين.

(١) مفاتيح الغيب – التفسير الكبير (٣٢٣/٨).

خطة البحث:

وقد اقتضت طبيعة الدراسة في هذا البحث أن يأتى في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة، وفهارس.

أما **التمهيد** فقد بينت فيه المراد بالخيرية، وهل الأحاديث متعارضة ظاهرياً في بيان ذلك أم لا.

الفصل الأول: **أحاديث الخيرية التي تتعلق بالعبادات**.

ويشتمل على أربعة عشر حديثاً:

الحديث الأول: « خَيْرُكُمْ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ »

الحديث الثاني: « خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ »

الحديث الثالث: « خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ في الصَّلَاةِ »

الحديث الرابع: « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا »

الحديث الخامس: « خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبِيضُ »

الحديث السادس: « خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ »

الحديث السابع: « خِيَارُكُمُ الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا الصَّلَاةَ »

الحديث الثامن: « خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ »

الحديث التاسع: « خَيْرُ النَّاسِ فِي الْفِتَنِ »

الحديث العاشر: « خَيْرُ الأَسْمَاءِ عبد اللَّهِ »

الحديث الحادي عشر: « خِيَارُكُمُ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللهُ تعالى »

الحديث الثاني عشر: « خَيْرُ الْعَمَلِ أَنْ تُفَارِقَ الدُّنْيَا، وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تعالى »

الحديث الثالث عشر: « خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ »

الحديث الرابع عشر: « خَيْرُ ما تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ »

الفصل الثاني: أحاديث الخيرية التي تتعلق بالمعاملات.

ويشتمل على تسعة عشر حديثاً:

الحديث الأول: « خِيَارُكُمْ في الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ في الْإِسْلَامِ »

الحديث الثاني: « خَيْرُ المُسْلِمِينَ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ وَيَدِهِ »

الحديث الثالث: « خَيْرُ الإِسْلَامِ أَن تُطْعِمُ الطَّعَامَ »

الحديث الرابع: « خَيْرُكُمْ خَيْرَكُمْ لأَهْلِهِ »

الحديث الخامس: « خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقا »

الحديث السادس: « خَيْرُكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً »

الحديث السابع: « خَيْرُكُمْ من أَطْعَمَ الطَّعَامَ »

الحديث الثامن: « خَيْرُكُمْ من يُرْجَى خَيْرُهُ »

الحديث التاسع: « خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ »

الحديث العاشر: « خَيْرُ النَّاسِ ذُو الْقَلْبِ المَخْمومِ »

الحديث الحادي عشر: « خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى »

الحديث الثاني عشر: « خِيَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ »

الحديث الثالث عشر: « خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ »

الحديث الرابع عشر: « خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ »

الحديث الخامس عشر: « خَيْرُ الناس مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ »

الحديث السادس عشر: « خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ »

الحديث السابع عشر: « خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا »

الحديث الثامن عشر: « خَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كان عن ظَهْرِ غِنًى »

الحديث التاسع عشر: « خَيْرُ النِّسَاءِ الَّتِي إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ »

الفصل الثالث: أحاديث الخيرية التي تتعلق بالمناقب.

ويشتمل على ثمانية أحاديث:

الحديث الأول: « خَيْرُ الناس قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ »

الحديث الثاني: « خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ »

الحديث الثالث: « خَيْرُ التَّابِعِينَ أُوَيْسٌ »

الحديث الرابع: « خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ »

الحديث الخامس: « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ »

الحديث السادس « خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ »

الحديث السابع: « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عليه الشَّمْسُ »

الحديث الثامن: « خَيْرُ مَاءٍ على وَجْهِ الأَرْضِ »

الخاتمة وتشمل أهم النتائج التي انتهى إليها البحث

فهرس المصادر والمراجع

وكان منهجي في هذ البحث على النحو التالي:

١) أقوم بجمع الأحاديث التي تبدأ بخيركم أو خياركم، وما يندرج تحتها من ألفاظ كأفضل أو أحب والتي تؤدي نفس المعنى للفظ الأصلي للحديث.

٢) إذا جاء الحديث عن أكثر من صحابي أقول، وفي رواية عن كذا ذاكراً اسم الصحابي.

٣) أشير في عبارات موجزة إلى المعنى المقصود من الأحاديث، وذلك من خلال كتب الشروح أو كتب الفقه ثم أذكر ما يؤخذ، وما يستنبط منه.

٤) إن كان الحديث في الصحيحين اكتفيت بالعزو إليهما أو إلى أحدهما.

٥) إن كان الحديث في غير الصحيحين اعتمدت على كلام العلماء عليه إن كان للعلماء عليه كلام وإلا فقد قمت بدراية إسناده خارج البحث، وحكمت عليه بقولي، والحديث صحيح أو حسن وهكذا.

٦) إن كان الحديث ضعيفاً وتكلم عليه العلماء بالضعف بينت ذلك، ومع هذا فليس اعتمادي على مثل هذا الحديث اعتمادا كليا فأذكر ما يؤيده من الأحاديث الصحيحة.

وأخيراً: فهذا جهد العبد القاصر الذي لا يبلغ درجة الكمال، فالكمال لله وحده، فما كان فيه من توفيق فمن الله، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، والله أسأل أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به، والله من وراء القصد، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تمهيد

ورد في هذا البحث بعض الأحاديث التي يوهم ظاهرها الاختلاف الظاهري بين هذه الأحاديث، والتي ورد فيها خير الناس أو خيركم وهكذا، فهل يوجد تعارض بين هذه الأحاديث وبين ما ورد في أحاديث أخرى من أن الخيرية تكمن في غير الأحاديث الواردة في البحث ؟

قلت بأنه لا تعارض بينها مطلقا وقد نبه العلماء على ذلك.

قال الإمام النووي: قَدْ يُسْتَشْكَلُ الْجَمْعُ بينها مَعَ مَا جَاءَ فِي مَعْنَاهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جَعَلَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ –: « أَنَّ الافضل الايمان بالله، ثم الجهاد، ثُمَّ الْحَجُّ »(١) وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ – ﷺ –: « الْإِيمَانُ والجهاد »(٢) وفى حديث ابن مَسْعُودٍ – ﷺ –: « الصَّلَاةُ ثُمَّ برُّ الْوَالِدَيْنِ ثُمَّ الْجِهَادُ »(٣)

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: من قال إِنَّ الْإِيمَانَ هو الْعَمَلُ (١٨/١، ح٢٦) عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ فقال: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا ؟ قال: الْجِهَادُ في سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا ؟ قال: حَجٌّ مَبْرُورٌ.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: العتق، باب: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ (٨٩١/٢، ح٢٣٨٢) عن أبي ذَرٍّ – ﷺ – قال: سَأَلْتُ النبي – ﷺ – أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قال: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ في سَبِيلِهِ.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل الجهاد والسير (١٠٢٥/٣، ح٢٦٣٠) عن عبد اللَّهِ بن مَسْعُودٍ– ﷺ –: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ– ﷺ – قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قال: الصَّلَاةُ على مِيقَاتِهَا، قلت: ثُمَّ أَيٌّ ؟ قال: ثُمَّ برُّ الْوَالِدَيْنِ، قلت: ثُمَّ أَيٌّ ؟ قال الْجِهَادُ في سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَكَتُّ عن رسول اللَّهِ – ﷺ – وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي.

وتَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو – ﷺ –: « أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ: تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، ومَنْ لَمْ تَعْرِفْ »[1] وفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو – ﷺ –: « أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ ويَدِهِ »[2] وصَحَّ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ – ﷺ –: « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وعَلَّمَهُ »[3] وأَمْثَالُ هَذَا فِي الصَّحِيحِ كَثِيرَةٌ. والإجابة عن ذلك من وجوه:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ هذ الاخْتِلَافُ في الجَوَابِ جَرَى عَلَى حَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْأَشْخَاصِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يُقَالُ خَيْرُ الْأَشْيَاءِ كَذَا، ولَا يُرَادُ بِهِ خَيْرُ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ، مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، وفِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَالْأَشْخَاصِ؛ بَلْ فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ فالنبي – ﷺ – قد تختلف أجوبته على السؤال الواحد باخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَاحْتِيَاجِ الْمُخَاطَبِينَ، فربما يكون الزمان يستدعي الحث على عمل ما، وربما يكون حال السائل خاصة، هو الذي يستدعي ذلك[4].

الوجه الثَّانِي: أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ كَذَا، أَوْ مِنْ خَيْرِهَا، أَوْ مِنْ خَيْرِكُمْ مَنْ فَعَلَ كَذَا، فَحُذِفَتْ مِنْ وَهِيَ مُرَادَةٌ، كَمَا يُقَالُ: فُلَانٌ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ (١/١٣، ح١٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بَيَانِ تَفَاضُلِ الْإِسْلَامِ وَأَيُّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ (١/٦٥، ح٤٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: خَيْرُكُمْ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ (٤/١٩١٩، ح٤٧٣٩) عن عُثْمَانَ بن عفان – ﷺ –.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٧٧).

أَعْقَلُ النَّاسِ وَأَفْضَلُهُمْ، وَيُرَادُ: أَنَّهُ مِنْ أَعْقَلِهِمْ وَأَفْضَلِهِمْ فقد يقول القائل: خير الأشياء كذا، ولا يريد تفضيله في نفسه علي جميع الأشياء، ولكن يريد أنه خيرها في حال دون حال، ولواحد دون آخر.

وَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ –: « خَيْرُكُمْ خَيْرَكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي »[1]، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَصِيرُ بِذَلِكَ خِيرَ النَّاسِ مُطْلَقًا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: أَزْهَدُ النَّاسِ فِي الْعَالِمِ جِيرَانُهُ، وَقَدْ يُوجَدُ فِي غَيْرِهِمْ مَنْ هُوَ أَزْهَدُ مِنْهُمْ فِيهِ[2].

الوجه الثَّالث: إن جملة خيركم أو خير الناس، لا يلزم منها الخيرية المطلقة في كل موطن، وإنما قد تكون هذه الخيرية مقيدة بوجه ما أو بحال دون حال، فيكون تقدير الكلام: من خير الناس، ومن خيركم، فيكون المعنى أن من اتصف بتلك الصفات فهو من خير الناس، كما يقول أحدنا عن رجل كريم مثلا: أكرم الناس فلان، فهذا لا ينفي الكرم عن غيره.

ويؤيد ذلك ما ذكره ابن حجر في حيث قال: " وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ لَفْظَةَ مِنْ مُرَادَةٌ، كَمَا يُقَالُ فُلَانٌ أَعْقَلُ النَّاسِ، وَالْمُرَادُ مِنْ أَعْقَلِهِمْ، وَمِنْهُ حَدِيثُ:

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه المعروف بسنن الترمذي، كتاب: كِتَاب الْمَنَاقِبِ عن رسول اللَّهِ – ﷺ –، باب: فَضْلِ أَزْوَاجِ النبي – ﷺ – (٥/٧٠٩، ح٣٨٩٥)، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ من حديث الثَّوْرِيِّ ما أَقَلَّ من رَوَاهُ عن الثَّوْرِيِّ وَرُوِيَ هذا عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ عن أبيه عن النبي – ﷺ – مرسل، والدارمي في سننه، كتاب: النكاح، باب: في حُسْنِ مُعَاشَرَةِ النِّسَاءِ (٢/٢١٢/٢٢٦٠) (والحديث صحيح)، وابن حبان في صحيحه ابن حبان، باب: معاشرة الزوجين ذكر استحباب الاقتداء بالمصطفى – ﷺ – للمرء في الإحسان إلى عياله إذ كان خيرهم خيرهم لهن (٩/٤٨٤، ح٤١٧٧).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/٧٧).

(خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ)، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَا يَصِيرُ بِذَلِكَ خَيْرَ النَّاسِ" (١).

الوجه الرابع: أن يُرد حديث النبي – ﷺ – على سبب ما، أو حدث معين، يستدعي من النبي – ﷺ – أن يرغب الناس في خصلة من خصال الخير فمن ذلك ما ورد في صحيح ابن حبان عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الرِّجَالَ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – فِي ضَرْبِ النِّسَاءِ فَأَذِنَ لَهُمْ فَضَرَبُوهُنَّ فَبَاتَ فَسَمِعَ صَوْتًا عَالِيًا فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا أَذِنْتَ لِلرِّجَالِ فِي ضَرْبِ النِّسَاءِ فَضَرَبُوهُنَّ فَنَهَاهُمْ وَقَالَ: « خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي » (٢).

ومنه قوله – ﷺ – «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ قَضَاءً» فقد جاء فيه عند البخاري: " أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ – ﷺ – يَتَقَاضَاهُ، فَأَغْلَظَ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: (دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا)، ثُمَّ قَالَ: (أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لاَ نَجِدُ إِلاَّ أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: (أَعْطُوهُ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً) (٣).

وعلى هذا لا يوجد تعارض مطلقاً بين هذه الأحاديث، وبين ما ورد في أحاديث أخرى من أن الخيرية تكمن في غير الأحاديث الواردة في هذا البحث.

---

(١) ينظر: فتح الباري (٧٩/١).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه ذكر الإباحة للمرء أن يستعذر لصهره من امرأته إذا كره منها بعض الاختلاف ٤٩١/٩، ح٤١٨٦)

(٣) أخرجه الشيخان البخاري في صحيحه، كتاب: الوكالة، باب: الوَكَالَةُ في قضاء الديون (٨٠٩/٢، ح٢١٨٣)، واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب: المساقاة، باب: من اسْتَسْلَفَ شيئا فَقَضَى خَيْرًا منه وَخَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً (١٢٢٥/٣، ح١٦٠١).

الفصل الأول

أحاديث الخيرية التي تتعلق بالعبادات

الحديث الأول « خَيْرُكُمْ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ »

عن عُثْمَانَ – ﷺ –،عن النبي – ﷺ – قال: «خَيْرُكُمْ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ» (١).

وفي رواية أخرى عنه عن النبي – ﷺ – قال: «خِيَارُكُمْ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ» (٢).

وفي ثالثة عنه عن النبي – ﷺ – قال: «إِنَّ خَيْرَكُمْ مَنْ عَلَّمَ الْقُرْآنَ أَوْ تَعَلَّمَهُ» (٣).

وفي روايةٍ ثالثةٍ عنه عن النبي – ﷺ – قال: «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَعَلَّمَهُ » (٤).

يشير الحديث الشريف إلى خيرية تعلم القرآن، وتعليمه، فمن تعلم القرآن، وعلمه لغيره أفضل من الذي يتعلم القرآن، ولا يعلمه غيره،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: خَيْرُكُمْ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ (١٩١٩/٤، ح٤٧٣٩) عن عُثْمَانَ ابن عفان – ﷺ –.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، باب: فَضْلِ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ (٧٧/١، ح٢١٣)، وحديث ابن ماجه ضعيف فيه الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ وقال البخاري: منكر الحديث. ومن مناكيره: هذا الحديث. ينظر: الميزان (٤٤٤/١، ت١٦٤٩).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه، باب: خِيَارُكُمْ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ (٥٢٩/٢، ح٣٣٣٩)، وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: خَيْرُكُمْ من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ (١٩١٩/٤، ح٤٧٤٠).

فأشرف العمل تعليم الغير، فالحديث صريح في فضل من جمع بين تعلم القرآن وتعليمه لغيره.

قال ابن كثير: "وهذه صفات المؤمنين المتبعين للرسل، الذين جمعوا بين النفع القاصر والمتعدي، وهذا بخلاف صفة الكفار الذين لا ينفعون، ولا يتركون أحدًا أن ينتفع " (١).

وقال ابن حجر: وَلَا شَكَّ أَنَّ الْجَامِعَ بَيْنَ تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ مُكَمِّلٌ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ جَامِعٌ بَيْنَ النَّفْعِ الْقَاصِرِ، وَالنَّفْعِ الْمُتَعَدِّي..، وَالدُّعَاءُ إِلَى اللَّهِ يَقَعُ بِأُمُورٍ شَتَّى مِنْ جُمْلَتِهَا تَعْلِيمُ الْقُرْآنِ وَهُوَ أَشْرَفُ الْجَمِيعِ (٢).

قال المباركفوري: "حَرْفُ الْمَسْأَلَةِ يَدُورُ عَلَى النَّفْعِ الْمُتَعَدِّي فَمَنْ كَانَ حُصُولُهُ عِنْدَهُ أَكْثَرَ كَانَ أَفْضَلَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْخَيْرِيَّةُ، وَإِنْ أُطْلِقَتْ لَكِنَّهَا مُقَيَّدَةٌ بِأُنَاسٍ مَخْصُوصِينَ خُوطِبُوا بِذَلِكَ كَانَ اللَّائِقُ بِحَالِهِمْ ذَلِكَ أَوِ الْمُرَادُ خَيْرُ الْمُتَعَلِّمِينَ مَنْ يُعَلِّمُ غَيْرَهُ لَا مَنْ يَقْتَصِرُ عَلَى نَفْسِهِ" (٣).

وفي رواية: «خيركم من تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ أو عَلَّمَهُ»(٤).

فيكون معنى (أو) للتنويع لا للشك، وهذه الرواية تقتضي إثبات الخيرية المذكورة في الحديث لمن فعل أحد الأمرين، فيلزم أن من تعلم القرآن، ولو لم يعلمه غيره أن يكون خيرا ممن عمل بما فيه مثلا وإن لم يتعلمه.

وقال العيني: "فِي الحَدِيث دلَالَة على أَن قِرَاءَة الْقُرْآن أفضل أَعمال الْبر

---

(١) فضائل القرآن لابن كثير (٢٠٦/١) مكتبة ابن تيمية، ط: الأولى ١٤١٦هـ.

(٢) فتح الباري (٧٦/٩).

(٣) تحفة الأحوذي (١٧٩/٨) دار الكتب العلمية – بيروت.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده مسند عثمان بن عفان (٥٨/١، ح٤١٣)، وإسناده صحيح.

كلهَا، لأَنَّهُ لما كَانَ من تعلم الْقُرْآن أَو علمه أفضل النَّاس أَو خَيرهمْ دلّ على مَا قُلْنَا " (١).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- في الحديث تنبيه العالم إلى نفع غيره بما علمه.

٢- وفيه أيضاً دلالة على أن القرآن خير الكلام فتعلمه، وتعليمه خير من تعلم غيره من العلوم.

٣- بيان ما كان عليه سلف هذه الأمة من إتباع سنة الرسول - ﷺ -، والعمل بالعلم.

الحديث الثاني: « خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ »

عن ابن عمر - ﷺ - عن النبي - ﷺ -: قال: « إِنَّ خَيْرَ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وَشَرَّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ » (٢).

وفي روايةٍ عن أبي هُرَيْرَةَ - ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قال:

---

(١) عمدة القاري (٤٣/٢٠) دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: العلم (١٦٧/١، ح٣٠٦)، وابن حبان في صحيحه ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ خَيْرَ الْبِقَاعِ فِي الدُّنْيَا الْمَسَاجِدُ (٤٧٦/٤، ح١٥٩٩)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في التعليق: حديث حسن، رجاله ثقات، إلا أن عطاء ابن السائب رمي بالاختلاط، وجرير بن عبد الحميد: ممن روى عنه بعد الاختلاط، لكن يشهد له حديث أبي هريرة، ويتقوى به. والذي أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: الصلاة جُمَّاعُ أَبْوَابِ فَضْلِ الْجَمَاعَةِ وَالْعُذْرِ بِتَرْكِهَا، باب: فَضْلِ الْمَسَاجِدِ وَفَضْلِ عِمَارَتِهَا بِالصَّلَاةِ فِيهَا (٦٥/٣، ح٤٧٦٣)، وقال أبو الفضل العراقي: أخرجه أَحْمد وَأَبُو يعْلى وَالْبَزَّار وَالْحَاكِم وَصَححهُ وَنَحْوه من حَدِيث ابْن عمر.

«أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا» (١).

يشير الحديث الشريف إلى مكانة المساجد، وأنها خير البقاع، وذلك لأنها بيوت الطاعة، وأساس التقوى ومحل تنزل الرحمة، وموضع التقرب إلى الله تعالى.

قال المناوي: "قرن المساجد بالأسواق مع أن غيرها قد يكون شرا منها ليبين أن الديني يدفعه الأمر الدنيوي فكأنه قيل خير البقاع مخلصة لذكر الله مسلمة من الشوائب الدنيوية" (٢).

قال النووي: "أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا لِأَنَّهَا بُيُوتُ الطَّاعَاتِ وَأَسَاسُهَا عَلَى التَّقْوَى قَوْلُهُ، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا لِأَنَّهَا مَحَلُّ الْغِشِّ، وَالْخِدَاعِ، وَالرِّبَا، وَالْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ، وَإِخْلَافِ الْوَعْدِ، وَالْإِعْرَاضِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ تعالى " (٣).

قال المباركفوري: قيل: المعنى أي من يمكث في المساجد أحب إلى الله ممن يمكث في غيرها إذ المحبة الإثابة، ولا معنى لإثابة نفس المساجد، فالمراد الماكث فيها لذكر الله أو اعتكاف أو نحوهما، وكذا المراد بغض من في الأسواق لتعاطيه الأيمان الكاذبة، والغش، والأعراض الفانية لا بغض نفس الأسواق نظير ما ورد في مدح الدنيا وذمها، فالمراد مدح من قام

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: فَضْلِ الْجُلُوسِ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَفَضْلِ الْمَسَاجِدِ (١/٤٦٤، ح٦٧١).

(٢) فيض القدير للمناوي (٣/٤٧٠) المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط: الأولى ١٣٥٦هـ.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٥/١٧١).

بحقوق الله تعالى فيها وذم ضده فالمساجد محل نزول الرحمة، والأسواق ضدها [1].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- في هذا الحديث تَنبيَّهَ لكُلِّ مُفْتٍ أَنْ لَا يَسْتَنْكِفَ مِنْ التَّوَقُّفِ فِيمَا لَا وُقُوفَ لَهُ عَلَيْهِ إذْ الْمُجَازَفَةُ افْتِرَاءٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَضِدِّه.

٢- وفيه تنبيه على أن الأماكن لها تأثير من عند الله تعالى بالنسبة إلى سكانها محنة، ومنحة.

٣- المساجد أفضل البقاع، والمكث فيها أحب إلى الله من المكث في غيرها.

الحديث الثالث: « خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلَاةِ »

عن ابن عباس - ﷺ - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلَاةِ» [2].

وفي رواية عن رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أنه قال: «خَيْرُكُمْ أُلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ

---

(١) مرعاة المفاتيح (١/٤٠٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، باب: الصُّفُوفِ بين السَّوَارِي (١/١٨٠، ح٦٧٢)عن ابن عَبَّاسٍ -ﷺ-، وابن خزيمة في صحيحه جماع أبواب قيام المأمومين خلف الإمام وما فيه من السنن، باب: فَضْلِ تَلْيِينِ الْمَنَاكِبِ فِي الْقِيَامِ فِي الصُّفُوفِ (٣/٢٩، ح١٥٦٦) عن ابن عَبَّاسٍ -ﷺ- وقال الأعظمي في التعليق: إسناده حسن وقال الألباني صحيح، والبيهقي في السنن الكبرى جُمَّاعُ أَبْوَابِ مَوْقِفِ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ، باب: إِقَامَةِ الصُّفُوفِ وَتَسْوِيَتِهَا (٣/١٠١، ح٤٩٦٩) عن ابن عَبَّاسٍ -ﷺ- وقال رَوَاهُ أَيْضًا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - مُرْسَلًا (قلت) المرسل أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب: الصلاة، باب: فَضْلِ مَيَامِنِ الصُّفُوفِ (٢/٥٨، ح٢٤٨٠) عَنْ مَعْمَرعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

فِي الصَّلاةِ» [١].

وفي رواية عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -رضي الله عنه-، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قال: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ لَا تَخْتَلِفُ قُلُوبُكُمْ» [٢].

في هذا الحديث الشريف دعوة إلى الإسراع بتسوية الصفوف في الصلاة فالمراد بألينكم مناكب أي أسرعكم انقياداً لمن يأخذ بمناكبكم الخارجة عن الصف يقدمها أو يؤخرها حتى يستوي الصف، ومن فعل ذلك كان من خيار عباد الله فإذا كان في الصف، وأمره أحد بالاستواء، أو بوضع يده على منكبيه، ينقاد ولا يتكبر.

قال الخطابي: "معنى لين المنكب لزوم السكينة في الصلاة، والطمأنينة فيها فلا يلتفت" [٣].

فَالمراد بالخيرية أَسْرَعُكُمُ انْقِيَادًا وقيل أَكْثَرُكُمْ سَكِينَةً، وَوَقَارًا، وقيل لَا يَمْتَنِعُ أَحَدُكُمْ لِضِيقِ الْمَكَانِ عَلَى مَنْ يُرِيدُ الدُّخُولَ بَيْنَ الصَّفِّ لِسَدِّ الْخَلَلِ[٤].

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب: صفة الصلاة ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ كَانَ فِي صَلَاتِهِ أَسْكَنَ، (٥/٥٢، ح١٧٥٦)، وقال شعيب الأرنؤوط في التعليق جعفر ابن يحيى، وعمه عمارة بن ثوبان: لم يوثقهما غير المؤلف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. قلت جعفر بن يحيى قال علي بن المديني: شيخ مجهول. ينظر: (تهذيب الكمال ج٥/١١٦، ت٩٦٠)، وعمارة بن ثوبان قال الذهبي وثق وفيه جهالة ينظر (الميزان ج٣/١٧٣، ت٦٠١٧) فالحديث ضعيف يرتقي إلى الحسن لغيره بما أخرجه البخاري في صحيحه عن أَنَس - رضي الله عنه -.

(٢) الدارمي في سننه، كتاب: الصلاة، باب: فَضْلِ مَن يَصِلُ الصَّفَّ في الصَّلَاةِ (١/٣٢٣، ح١٢٦٤)، والحديث صحيح.

(٣) معالم السنن (١/١٨٤).

(٤) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/٨٥٣).

وكان النبي – ﷺ – إذا قام إلى الصلاة يأمر من خلفه بتسوية الصفوف، والاعتدال فيها،

فعن أَنَس – ﷺ – عن النبي – ﷺ – قال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنِّي أَرَاكُمْ من وَرَاءِ ظَهْرِي».

وفي رواية: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فإن تَسْوِيَةَ الصَّفِّ من تَمَامِ الصَّلَاةِ»(١).

وفي رواية لأبي داوود عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ – ﷺ –، قال: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ» ثَلَاثًا، «وَاللَّهِ لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ»(٢).

قَالَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَلْزَقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ وَرُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ صَاحِبِهِ وَكَعْبَهُ بِكَعْبِهِ.

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- أن تسوية الصف تكون بمحاذاة الكعبين لا بمساواة الأقدام برؤوس الأصابع.

٢- مراعاة المحاذاة بين المناكب والأعناق، والصدور، وأن يكون المصلي ليناً في حركته.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَإِقَامَتِهَا وَفَضْلِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ منها وَالِازْدِحَامِ على الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَالْمُسَابَقَةِ إِلَيْهَا وَتَقْدِيمِ أُولِي الْفَضْلِ وَتَقْرِيبِهِمْ من الْإِمَامِ (١/٣٢٤، ح٤٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الصلاة بابتَفْرِيعِ أَبْوَابِ الصُّفُوفِ، باب: تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ (١/١٧٨، ح٦٦٢)، وإسناده حسن فيه الحسين بن الحارث يكنى أبا القاسم الجدلي صدوق التقريب (١/١٦٦، ت١٣١٣).

٣- يدل الحديث على جهل من يستمسك عند دخول داخل يجنبه في الصف ويظن أنه إن أفسح له يكون ذلك رياء.

الحديث الرابع: « **خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا** »

عن أبي هُرَيْرَةَ - ﷺ - قال: قال رسول اللَّهِ - ﷺ -: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا»(١).

وعن أبي هُرَيْرَةَ - ﷺ - عَنِ النبي - ﷺ - أنه قال «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ، وَشَرُّ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ،وَشَرُّ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُقَدَّمُ»(٢).

يشير الحديث الشريف إلى أن خير صفوف الرجال أولها، وذلك لقربهم من الإمام، واستماعهم لقراءته، وإنصاتهم له ومشاهدتهم لأحواله، وصلوات الله، وملائكته عليهم.

قال النووي: الْمُرَادُ بِشَرِّ الصُّفُوفِ فِي الرِّجَالِ، وَالنِّسَاءِ أَقَلُّهَا ثَوَابًا، وَفَضْلًا، وَأَبْعَدُهَا مِنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ، وَخَيْرُهَا بِعَكْسِهِ، وَإِنَّمَا فَضَّلَ آخِرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْحَاضِرَاتِ مَعَ الرِّجَالِ لِبُعْدِهِنَّ مِنْ مُخَالَطَةِ الرِّجَالِ، وَرُؤْيَتِهِمْ

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَإِقَامَتِهَا وَفَضْلِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ منها ... (٣٢٦/١، ح٤٤٠)، والترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في فَضْلِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ (٤٣٥/١، ح٢٢٤)، وقال حَدِيثُ أبي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

(٢) أخرجه أحمد في مسنده مسند أبي هُرَيْرَةَ - ﷺ - (٣٥٤/٢، ح٨٦٢٩)، وإسناده حسن.

وَتَعَلُّق الْقَلْبِ بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَةِ حَرَكَاتِهِمْ، وَسَمَاعِ كلامهم ونحو ذلك [١].

والصف الأول الممدوح هو الصف الذي يلي الإمام، سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا. وقيل هو المتصل من طرف المسجد إلى طرفه، وقيل عبارة عن مجيء المصلي إلى المسجد أولا، وإن صلى في الصف متأخراً. ورجح النووي القول الأول، وقال في القولين الآخرين: (وهذان القولان غلط صريح) [٢]. وذلك لأن صُفُوفَ الرِّجَالِ عَلَى عُمُومِهَا خيرها أَوَّلُهَا أَبَدًا وَشَرُّهَا آخِرُهَا أَبَدًا أَمَّا صُفُوفُ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي يُصَلِّينَ مَعَ الرِّجَالِ فخيرها آخرها وشرها أولها [٣].

وينبغي أن يعلم أن الخيرية الواردة في الحديث عند عدم وجود حاجز يحجب الرؤية والأصوات، أما إذا كان هناك حاجز أو كان مكان النساء غير مكان الرجال، فلا بأس بأن يتقدمن في الصفوف؛ لأن المحذور حيث يمكن أن يرى الرجال النساء والنساء الرجال.

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- أن الصف الأول الممدوح هو الصف الذي يلي الإمام سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا.

٢- مشروعية صلاة النساء في المساجد، ويجب تأخير مقام المرأة في الصلاة عن الرجل.

٣- أن صلاة النساء صفوفا جائزة من غير فرق بين كونهن مع الرجال أو

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦٠/٤).

(٢) المصدر السابق (١٢٠/٤).

(٣) المصدر السابق (١٦٠/٤).

منفردات وحدهن[1].

الحديث الخامس: « خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبِيضُ »

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – ﷺ – أن رسول اللَّهِ – ﷺ – قَالَ: «خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبِيضُ فَأَلْبِسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ» [2].

وفي روايةٍ أخرى عن ابن عَبَّاسٍ – ﷺ – قال: قال رسول اللَّهِ –ﷺ–: «أَلْبَسُوا من ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا من خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فيها مَوْتَاكُمْ» [3].

وفي روايةٍ ثالثة عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ – ﷺ – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الثِّيَابِ الْبَيَاضِ فَلْيَلْبَسْهُ أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ» أَوْ قَالَ: «مِنْ خَيْرِ لِبَاسِكُمْ» [4].

---

(١) نيل الأوطار للشوكاني (٣/٢١٩).

(٢) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢/٧٩٨، ح١٦٣٤)، وإسناده حسن.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، باب: ما يُسْتَحَبُّ من الْأَكْفَانِ (٣/٣١٩، ح٩٩٤)، وقال: حَدِيثُ ابن عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وهو الذي يَسْتَحِبُّهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وقال ابن الْمُبَارَكِ: أَحَبُّ إلي أَنْ يُكَفَّنَ في ثِيَابِهِ التي كان يُصَلِّي فيها، وقال أَحْمَدُ وإسحاق: أَحَبُّ الثِّيَابِ إلَيْنَا أَنْ يُكَفَّنَ فيها الْبَيَاضُ وَيُسْتَحَبُّ حُسْنُ الْكَفَنِ وأبو داود في سننه، كتاب: الطب، باب: في الْأَمْرِ بِالْكَحْلِ (٤/٨، ح٣٨٧٨)، وأحمد في مسنده مسند عبد الله بن عباس –ﷺ– (١/٣٢٨، ح٣٠٣٦).

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب: الأمر بلبث الثياب البيض (٨/٤١٧، ح٩٥٦٦)، والحاكم في المستدرك (٤/٢٠٥، ح٧٣٧٥)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِابْنِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَإِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ أَرْسَلَاهُ، عَنْ أَيُّوبَ، وقال الذهبي على شرط البخاري.

يشير الحديث الشريف إلى استحباب لبس الثوب الأبيض؛ لأن النبي – ﷺ – فضله واستحبه للأمة، فالأفضل لبس الأبيض لأنها أفضل الثِّيَاب، وكَانَ – ﷺ – يلبس الْبيَاض ويحض على لِبَاسه، وَيَأْمُر بتكفين الْأَمْوَات فِيهِ، لأنها أطهر وأحسن الثياب لكنه لو لبس غير الأبيض؛ فإنه لا يضر، فلو لبس لونا آخر غير الأبيض لا يعتبر ذلك محرماً عليه، ولا منكرا عليه؛ لأنه قد يكون فقيرا، وليس عنده أن يأخذ ثيابا بيضاء أو لا يجد ثيابا بيضاء، فالبياض من باب الأكمل والأفضل، ولكن إذا وجد الأبيض وغيره فإنه يستحب له أن يتحرى الأبيض؛ لما فيه من تحري السنة ولأنه خير ما لبس من الثياب.

قال المناوي: "هذا خطاب لعموم الخلق لقوله ثيابكم، ولم يقل ثيابنا فهو خير الثياب لأنها لم يمسها صبغ يحتاج إلى مؤنة، ولم يؤمن فيها نجاسة ولأن البياض لا يكاد يخفي أثر يلحقه فيظهر، ولأن الألوان تعين على الكبر، والمفاخرة، ولأن البياض أعم وأيسر وجودا " [(١)].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- الحديث يدل على استحباب لبس البيض من الثياب، وتكفين الموتى فيها.

٢- يستحب للمحرم لبس البياض.

٣- أن المستحب في لون الكفن البياض.

الحديث السادس: « خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ »

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ – ﷺ –، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: «خَيْرُ

(١) فيض القدير للمناوي (٣/٤٨٥).

مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ » [1].

وعن عبد اللَّهِ بن مسعود - ﷺ - عن النبي - ﷺ - قال: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ من صَلَاتِهَا في حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا في مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ من صَلَاتِهَا في بَيْتِهَا»[2].

وفي رواية ثالثة عن ابن عُمَرَ - ﷺ - قال: قال رسول اللَّهِ - ﷺ -: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ» [3].

يشير الحديث الشريف إلى أن خير مساجد النساء ما كان في وسط

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده حديث أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النبي- ﷺ - (٢٩٧/٦، ح٢٦٥٨٤)، وابن خزيمة في صحيحه جماع أبواب صلاة النساء في الجماعة، باب: اختيار صلاة المرأة في بيتها على صلاتها في المسجد (٩٢/٣، ح١٦٨٣)، والحاكم في المستدرك، كتاب: الصلاة، باب: ومن، كتاب: الإمامة وصلاة الجماعة (٣٢٧/١، ح٧٥٦)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَقَدِ احْتَجَّا جَمِيعًا بِالْمُوَرِّقِ بْنِ مُشَمْرِجٍ الْعِجْلِيِّ» ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في خُرُوجِ النِّسَاءِ إلى الْمَسْجِدِ (١٥٦/١، ح٥٧٠)، وقال النووي في المجموع (١٧١/٤): رواه داود بإسناد صحيح على شرط مسلم، والحاكم في المستدرك، كتاب: الصلاة، باب: ومن، كتاب: الإمامة وصلاة الجماعة (٣٢٨/١، ح٧٥٧)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في خُرُوجِ النِّسَاءِ إلى الْمَسْجِدِ (١٥٥/١، ح٥٦٧)، والحاكم في المستدرك (٣٢٧/١، ح٧٥٥)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا جميعا بالعوام بن حوشب وقد صح سماع حبيب من ابن عمر.

البيت فالمراد بقعر البيوت أوسطها، وأن أفضل صلاة المرأة في بيتها، وذلك طلبا لزيادة الستر في حقهن.

فعن عَائِشَةَ – رضي الله عنها –، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – يُصَلِّي العَصْرَ، وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا» وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ: «مِنْ قَعْرِ حُجْرَتِهَا» (١).

قال الشنقيطي: فصلاة النساء في بيوتهن أفضل لهن من صلاتهن في الجماعة في مسجد النبي – ﷺ – فعن أُمِّ حُمَيْدٍ امْرَأَةِ أَبِي حُمَيْدٍ الساعدي انها جَاءَتْ النبي – ﷺ – فقالت يا رَسُولَ اللَّهِ: إني أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ، قال: قد عَلِمْتُ انك تُحِبِّينَ الصَّلَاةَ معي وَصَلَاتُكِ في بَيْتِكِ خَيْرٌ لَكِ من صَلَاتِكِ في حُجْرَتِكِ، وَصَلَاتُكِ في حجرتك خَيْرٌ من صَلَاتِكِ في دَارِكِ ... الحديث (٢).

فالتوفيق بين حديث لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وبين ما ورد من النهي أن منع النساء من الخروج إلى المساجد.

قال الشوكاني قَوْلُهُ: (لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ) مُقْتَضَى هَذَا النَّهْيِ أَنَّ مَنْعَ النِّسَاءِ مِنْ الْخُرُوجِ إلَى الْمَسَاجِدِ مُطْلَقًا إمَّا فِي الْأَزْمَانِ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ(٣)، أَوْ مُقَيَّدًا بِاللَّيْلِ كَمَا تَقَدَّمَ، أَوْ مُقَيَّدًا بِالْغَلَسِ. وَقَالَ النَّوَوِيُّ: إنَّ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: مواقيت الصلاة، بَاب: وَقْتُ الْعَصْرِ (٢٠١/١، ح٥٢٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده حديث أُمِّ حُمَيْدٍ – رضي الله عنها – (٣٧١/٦، ح٢٧١٣٥)، وقال ابن حجر في الفتح: إسناد أحمد حسن. ينظر: أضواء البيان (٥٤٨/٥) (قلت): هذا الحديث حسن بشواهده.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: خُرُوجِ النِّسَاءِ إلى الْمَسَاجِدِ =

النَّهْيُ مَحْمُولٌ عَلَى التَّنْزِيهِ [1].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- الأفضل للمرأة أن تصلي في وسط البيت، وذلك طلباً للزيادة في الستر.

٢- صلاة المرأة في البيت أفضل من صلاتها في مسجد الحي.

الحديث السابع: « خِيَارُكُمُ الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا الصَّلَاةَ »

عَنْ جَابِرٍ - ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ إِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا، وَإِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا، وَإِذَا سَافَرُوا قَصَّرُوا وَأَفْطَرُوا»[2].

وفي رواية اخري عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «خِيَارُكُمُ الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا الصَّلَاةَ، وَلَمْ يَصُومُوا» [3].

وفي رواية ثالثة عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ حَبِيبٍ، أن عُرْوَةَ بْنَ رُوَيْمٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «خِيَارُ أُمَّتِي مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَالَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا، وَإِذَا

= تَخْرُجْ مُطَيَّبَةً (٣٢٨/١، ح٤٤٤)عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسول اللَّهِ - ﷺ -: "أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فلا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ".

(١) نيل الأوطار (١٦٠/٣).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٣٤/٦، ح٦٥٥٨)، وقال: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ إِلَّا ابْنُ لَهِيعَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَعْبَدٍ الْمُرَادِيُّ "وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧/٢) رواه الطبراني في الأوسط وفي إسناده ابن لهيعة وفيه كلام خلاصة القول فيه أنه ضعيف.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب: الصلاة، باب: الصيام في السفر (٥٦٦/٢، ح٤٤٨٠)، والحديث ضعيف لإرساله

أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا، وَإِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا وَأَفْطَرُوا، وَشِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ وُلِدُوا فِي النَّعِيمِ وَغُذُّوا بِهِ، هِمَّتُهُمْ - أَوْ قَالَ مُهِمَّتُهُمْ - لَيِّنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الطَّعَامِ، وَالْفُسُوقُ فِي الْكَلَامِ» (١).

يشير الحديث الشريف إلى مشروعية قصر الصلاة في السفر ومشروعية الإفطار، وقصر الصلاة أفضل من الإفطار، وإنما كان القصر في السفر سنة، والفطر فيه مكروها، مع أن كلا من الفطر والقصر رخصة، لأن في القصر عملا بالرخصة مع براءة الذمة، بخلاف الفطر تشتغل معه الذمة.

قال الماوردي: " فَاقْتَضَى أَنْ يَكُونَ شَرُّهُمْ مَنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُفْطِرْ وَهَذَا وَصْفٌ لَا يَسْتَحِقُّهُ مَنْ تَرَكَ الْمُبَاحَ وَإِنَّمَا يَسْتَحِقُّهُ مَنْ تَرَكَ الْوَاجِبَ، وإنما كان القصر في السفر سنة، والفطر فيه مكروها، مع أن كلا من الفطر والقصر رخصة، لأن في القصر عملا بالرخصة مع براءة الذمة، بخلاف الفطر تشتغل معه الذمة". (٢).

قال الشافعي: الحديث يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَصْرَ فِي السَّفَرِ بِلَا خَوْفٍ رُخْصَةٌ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا أَنَّ حَتْمًا عَلَيْهِمْ أَنْ يَقْصُرُوا كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْخَوْفِ وَالسَّفَرِ، ولا اختلاف أن القصر إنما هو في ثلاث صلوات: الظهر، والعصر، والعشاء، وذلك أنهن أربع فيصليهن ركعتين، ولا قصر في المغرب ولا الصبح ومن سعة لسان العرب أن يكون أريد بالقصر بعض الصلاة دون

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب: الصلاة، باب: الصيام في السفر (٥٦٦/٢، ح٤٤٨١)، والحديث ضعيف لإرساله.

(٢) الحاوي الكبير للماوردي (٣٦٣/١)، الفواكه الدواني (٢٧١/٢).

بعض، وإن كان مخرج الكلام فيها عاما [1].

وينبغي أن يعلم ان السفر الذي يباح فيه القصر هو ما كان سفرا في طاعة، وأما سفر المعصية فلا يجوز القصر فيه لأن ذلك يكون عونا له على معصية الله تعالى.

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- مشروعية القصر في الصلاة، وأنه أفضل من الإتمام

٢- الجمهور من العلماء على أنه لا قصر في سفر المعصية.

٣- القصر في السفر أفضل من الفطر لأن الأول لا تنشغل به الذمة بخلاف الثاني.

الحديث الثامن: « خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ »

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ، أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ» يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ [2].

وفي رواية أخرى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - ﷺ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ -: «خَيْرُ بُيُوتِكُمْ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مُكْرَمٌ» [3].

---

(١) الأم للشافعي (٢٠٨/١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، باب: حق اليتيم (١٢١٣/٢، ح٣٦٧٩)، والبخاري في الأدب المفرد، باب: خَيْرُ بَيْتٍ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ (٦١/١، ح١٣٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٩٩/٥، ح٤٧٨٥)، والحديث ضعيف فيه يحيى بن أبي سليمان قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث ليس بالقوي (التهذيب ١٩٩/١١، ت٣٦٩).

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٣٧/٦)، والبيهقي في شعب الإيمان الباب =

وفي رواية ثالثة عَنِ ابن عُمَرَ - ﷺ - قال: قال رسول اللَّه - ﷺ - «إِنَّ أَحَبَّ الْبُيُوتِ إِلى اللَّهِ بَيْتٌ فيه يَتِيمٌ مُكْرَمٌ» (١).

يدعو الحديث الشريف إلى الإحسان إلى اليتيم وعدم الإساءة إليه، أو إهانته ونحو ذلك سواءً كانت الإهانة بالقول أو بالفعل.

وفي الحديث أيضاً الحث على إكرام الأيتام، والتحذير من إهانتهم وإذلالهم من غير موجب والمراد بالإساءة الإيذاء بالباطل لا بحق، فإن ضربه للتأديب، وتعليم القرآن جائز، فهما داخلان في الإحسان معنى فالمراد بمحبة البيوت وخيريتها محبة ما يقع فيها من إكرام الأيتام

فالحديث يشير إلى حسن معاملة اليتيم، وعدم الإساءة إليه مما يفصل مجمل قوله ﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾ (٢) لا بكلمة غير سديدة، ولا بحرمانه من شيء يحتاجه، ولا بإتلاف ماله، ولا بالتحايل على أكله أو إضاعته، وذلك لأن الإحسان إلى اليتيم سبب لمرافقة النبي في الجنة فعن سَهْلَ بن سَعْدٍ - ﷺ - عن النبي - ﷺ - قال: « أنا وكَافِلُ الْيَتِيمِ في الْجَنَّةِ هكَذَا، وقال

= الخامس والسبعون (٤٧٢/٧)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٨٨/١٢، ح١٣٤٣٤، ح١١٠٣٨)، وقال الخليلي في الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٤٣٥/١): والحديث صحيح.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٨٨/١٢، ح١٣٤٣٤)، وإسناده ضعيف فيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني، قال البخاري: في حديثه نظر، وقال النسائي: ليس بثقة. (تهذيب الكمال ٣٩٦/٢، ت٣٣٧)، وللحديث شواهد أخرجها الشيخان في الحث على إكرام اليتيم.

(٢) سورة الضحى الآية رقم (٩).

بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى» (١)، وفي رواية عن أبي هُرَيْرَةَ - ﷺ - أن رسول اللَّهِ - ﷺ - قال:« كَافِلُ الْيَتِيمِ له أو لِغَيْرِهِ أنا، وهو كَهَاتَيْنِ في الْجَنَّةِ، وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى» (٢).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- في الحديث الحث على إكرام اليتامى، وعدم إهانتهم.

٢- لا فرق في إكرام اليتيم بين كونه قريباً أو غريباً.

٣- ضعف الحديث المذكور لا يعني التقليل من شأن الإحسان إلى اليتامى، فقد صح عن رسول الله - ﷺ - الترغيب في كفالة اليتيم، والإحسان إليه كما في الصحيحين.

الحديث التاسع: « خَيْرُ النَّاسِ فِي الْفِتَنِ »

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «خَيْرُ النَّاسِ فِي الْفِتَنِ رَجُلٌ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ - أَوْ قَالَ: بِرَسَنِ فَرَسِهِ - خَلْفَ أَعْدَاءِ اللَّهِ يُخِيفُهُمْ وَيُخِيفُونَهُ، ورَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي بَادِيَتِهِ يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي عَلَيْهِ»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: فَضْلِ من يَعُولُ يَتِيمًا (٥/٢٢٣٧، ح٥٦٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزُّهْدِ وَالرَّقَائِق، باب: الْإِحْسَانِ إلى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ وَالْيَتِيمِ (٤/٢٢٨٧، ح٢٩٨٣).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: الفتن والملاحم (٤/٤٩٣، ح٨٣٨٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، ولَمْ يُخْرِجَاهُ» ووافقه الذهبي وعبد الرزاق في مصنف، باب: خَيْرِ النَّاسِ فِي الْفِتَنِ (١١/٣٦٨، ح٢٠٧٦٠)، ونعيم بن حماد في الفتن، باب: مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ خِفَّةِ الْمَالِ وَالْوَلَدِ فِي الْفِتَنِ، وَمَا يُسْتَحَبُّ يَوْمَئِذٍ مِنَ الْمَالِ وَغَيْرِ ذَلِكَ (١/٩٣، ح٢١٩).

وفي رواية عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ – ﷺ – قال: قِيلَ يا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –:«مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ»، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ: « مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»(١).

يدعو الحديث الشريف المسلم إلى اعتزال الفتن، لخطورتها على دين المرء؛ فهي مرحلة تمحيص يخشى المرء فيها الهلكة فخير الناس في الفتن المجاهد في سبيل الله والمعتزل.

وقد أخبر النبي – ﷺ – أنه ستكون فتن كقطع الليل المظلم ففي الحديث عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قال: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ من الدُّنْيَا»(٢).

وينبغي أن لا يعرض العبد نفسه للفتن اعتماداً على الثقة بنفسه، وقدراته، وتمكنه من العلم وثباته في دينه؛ ففي الفتن تنقلب الموازين، ويلتبس الأمر وتختلط الأوراق.

قال النووي: " فيه بيان فضل العزلة في أيام الفتن، إلا أن يكون له قوة على إزالة الفتن، فيلزمه السعي في إزالتها عيناً وكفاية" (٣).

---

(١) أخرجه الشيخان البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ يجاهد بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ (٣/١٠٢٦، ح٢٦٣٤)، ومسلم في صحيحه كتاب: الإمارة، بَاب: فَضْلِ الْجِهَادِ وَالرِّبَاطِ (٣/١٥٠٣، ح١٨٨٨) .

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: الفتن، باب: ما جاء سَتَكُونُ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ (٤/٤٨٧، ح٢١٩٥)، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٣) فيض القدير (٣/٤٨١).

فيجب اعتزال الفتنة حينما يلتبس الأمر، فلا ينحاز المرء مع رأي أو جانب حتى تتضح الأمور، وتتمايز الرايات. فإذا اتضح الحق فلا يجوز التذرع بهذا إلى السكوت عن الحق والجهر به، وترك القيام بالواجب الشرعي في نصرة الحق وأهله.

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- في الحديث بيان فضل العزلة أيام الفتن.

٢- إن اعتزال الناس زمن الفتنة إنما يكون للضعفاء العاجزين عن فعل شيء.

٣- أهل العلم والدعوة والفكر الصحيح، يجب عليهم السعي في شؤون الناس عموماً؛ وفي زمن الفتنة خصوصاً [١].

الحديث العاشر: « خَيْرُ الأَسْمَاءِ عبد اللَّه »

عَنْ سبْرَةَ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ - ﷺ - أَنَّ أَبَاهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ: «مَا اسْمُ وَلَدِكَ» قَالَ: عَبْدُ الْعُزَّى، وَالْحَارِثُ فَغَيَّرَ عَبْدَ الْعُزَّى وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ وَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «خَيْرُ الْأَسْمَاءِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَالْحَارِثُ» وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - وَلِوَلَدِهِ فَلَمْ يَزَالُوا بَعْدُ فِي شَرَفٍ إِلَى الْيَوْمِ» [٢].

وفي رواية عن ابن عُمَرَ - ﷺ - قال: قال رسول اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ

---

(١) مجلة البيان العدد رقم (٢٣٨) مقال بعنوان: سبل مواجهة الفتن.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده حَدِيثُ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ -رضي الله عنه- (١٧٨/٤، ح١٧٦٤٣) (والحديث صحيح)، والطبراني في المعجم الكبير حديث أبو سَبْرَةَ الْجُعْفِيُّ (٢٩٥/٢٢، ح٧٥٣)، ورواه مرسلاً عبد الله بن وهب في الجامع في الحديث، باب: النسب (٩٠/١، ح٤٦)، والحديث ضعيف لإرساله وسبق تخريجه من طرق موصولة صحيحة.

أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إلى اللَّهِ عبد اللَّهِ، وَعَبْدُ الرحمن»[(١)].

وفي رواية ثالثة عن جَابِرٍ – ﷺ – قال: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ فَقُلْنَا لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ ولا كَرَامَةَ فَأَخْبَرَ النبي – ﷺ – فقال: «سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرحمن»[(٢)].

يشير الحديث الشريف إلى أن الإسلام يتعهد الجنين منذ لحظة ولادته فيختار له أحسن الأسماء، وأجملها وقعا، وتأثيرا في النفس، وأعذبها في النطق، وأحلاها على اللسان فاختيار الاسم من حق الولد على والديه فالنَّبيّ – ﷺ – يكره الاسم القبيح لأنه كان يتفاءل بالحسن من الأشياء كما أن الإنسان يدعى يوم القيامة باسمه واسم أبيه فيجب أن يكون الاسم حسنا ففي الحديث عن أبي الدَّرْدَاءِ – ﷺ – قال: قال رسول اللَّهِ – ﷺ –: «إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يوم الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ»[(٣)].

فوجب ألا يسمى المولود باسْم معبد لغير الله كَعبد الْعُزَّى وَعبد هُبل وَعبد عَمْرو وَعبد الْكَعْبَة وعبد الرسول وَمَا أشبه ذلك، وكره جماعةٌ مِن العلماءِ التسمِّي بأسماءِ الملائكةِ عليهم السَّلامُ؛ مثل: جبرائيل، ميكائيل، إسرافيل.

أمَّا تسميةُ النِّساء بأسماءِ الملائكةِ؛ فظاهِرُ الحرمةِ؛ لأن فيها مضاهاةً للمشركين في جعْلِهم الملائكة بناتِ اللهِ، تعالى اللهُ عن قولِهم علواً كبيرا.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: النَّهْيِ عن التَّكَنِّي بِأَبِي الْقَاسِمِ (١٦٨٢/٣، ح٢١٣٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: أَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إلى اللَّهِ – ﷻ – (٢٢٨٧/٥، ح٥٨٣٢).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: في تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ (٢٨٧/٤، ح٤٩٤٨)، وقال: ابن أبي زَكَرِيَّا لم يُدْرِكْ أَبَا الدَّرْدَاءِ فالحديث مرسل.

فيجب أن يختار الإنسان لولده الاسم الذي لا يعيَّر به عند الكبر، ولا يؤذى به؛ لأن الأب قد يعجبه اسم معين لكن في المستقبل يتأذى به الولد، فيكون سبباً لأذية ابنه، ومعلوم أن أذية المؤمن حرام، وعليه فيختار أحسن الأسماء(١).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- اختيار الاسم الحسن من حق الولد على والديه.

٢- عدم مشروعية التسمية باسْم معبد لغير الله كَعبد الْعُزَّى وعبد الرسول وغيره.

٣- كراهية التسمية بأسماء الملائكةِ للرجال وحرمتها بالنسبة للنساء.

الحديث الحادي عشر: «**خِيَارَكُمُ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ تعالي**»

عن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ – ﵂ – أن النبي – ﷺ – قال: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ قالوا بَلَى يا رَسُولَ اللَّهِ قال: الَّذِينَ إذا رُؤُوا ذُكِرَ الله تَعَالَى، ثُمَّ قال الا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ الْمُفْسِدُونَ بين الأَحِبَّةِ الْبَاغُونَ لِلْبُرَآءِ الْعَنَتَ» (٢).

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ – ﵄ – عَنْ رَسُولِ الله – ﷺ – أَنَّهُ قَالَ: «خِيَارَكُمُ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللهُ بِهِمْ، وَإِنَّ شِرَارَكُمُ الْمَشَّاؤُونَ بِالنَّمِيمَةِ بَيْنَ

---

(١) التمهيد (٢٤/٧٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده من حديث أَسْمَاءَ ابْنَةِ يَزِيدَ – ﵂ – (٦/٤٥٩، ح٢٧٦٤٠)، والبخاري في الأدب المفرد (١/١١٩، ح٣٢٣)، والطبراني في المعجم الكبير حديث عبد اللَّهِ بن عُثْمَانَ بن خُثَيْمٍ عن شَهْرِ بن حَوْشَبٍ (٢٤/١٦٧، ح٤٢٣)، والبزار في مسنده حديث عبادة بن الصامت – ﵁ – (٧/١٥٨، ح٢٧١٩) قلت: هذا إسناد ضعيف فيه شَهْر بن حَوْشَب وقد اختلفت فيه كلمة العلماء بين التوثيق والتضعيف فالحديث يرتقي إلى الحسن لغيره بشواهده.

الْأَحِبَّةِ الْبَاغُونَ لِلْبُرَآءِ الْعَنَتَ»[1].

وفي رواية ثالثة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -ﷺ- قال: قيل يا رسول الله أي جلسائنا خير ؟ قال: «مَنْ ذَكَّرَكُمُ اللهَ رُؤيَتُهُ، وَزَادَ فِي عَمَلِكُمْ مَنْطِقهُ، وَذَكَّرَكُمْ الآخِرَةَ عَمَلُهُ» [2].

يشير الحديث الشريف إلى أن من صفات أولياء الله تعالى أنهم يتميزون عن غيرهم بصفات جليلة كالسمت الحسن والخشوع الظاهر وغيرها، فعند رؤيتهم يتأثر المشاهد برؤيتهم التي تذكره بذكر الله تعالى وعظمته والاستقامة على شرعه.

فالصالحون عندما يجلس الإنسان معهم تتأدب بآدابهم، وإن شيخك من حدثك بلحظه قبل أن يحدث بلفظه، ومن لم ينتفع بسمت العالم لا ينتفع بعلمه. ومن فوائد مجالسة الصالحين الانتفاع بدعائهم بظهر الغيب،

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٩٧/٥، ح٦٧٠٨) قلت: إسناده ضعيف فيه عبد الله بن لهيعة ضعيف.

الباغون للبرآء العنت: الطالبون العيوب القبيحة للشرفاء المنزهين عن الفواحش، أي صفات الأشرار ثلاثة:

أ- السعي بالفساد وحب الشقاق والصيد في الماء العكر، وإيقاد نار العداوة.

ب- إزالة كل مودة وإماتة كل محبة بالتفريق، والخصام والتنافر بين الأخوين المتصافيين.

ج- كيل التهم جزافا للأبرياء وإرخاء العنان للسب والشتم وذكر القبائح والهنات للطاهرين والطاهرات. نضرة النعيم (٤٢٢٤/٩).

(٢) أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٢١٣/١، ح٦٣١)، وقال المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٥٣٠/١) أخرجه عبد بن حميد عن ابن عباس -ﷺ- بإسناد صحيح وهو كما قال فالحديث صحيح.

والانتفاع بمحبة الله لمحبتهم قال تعالى، والنفع في الدنيا والآخرة فمجالسة المرء له حماية له من السوء فإذا رأوا فيه اعوجاجاً قوموه، ﴿ ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ * يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴾ (١).

كما أن خير الجلساء من ذكر رؤيته بالله لكونه حسن النية مخلص الطوية عاملا بعلمه قاصدا بالتعليم وجه ربه، وذكركم الآخرة عمله الصالح، فإن الرجل إذا نظر إلى رجلين من أهل الله تعالى تذكر الآخرة وعمل لما بعد الموت(٢).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- مجالسة المحبين الصادقين، والتقاط أطايب كلامهم دواء من أدوية القلوب.

٢- ذكر الله تعالى عند رؤية الصالحين لحسن سمتهم، وإخباتهم.

الحديث الثاني عشر: «خَيْرُ الْعَمَلِ أَنْ تُفَارِقَ الدُّنْيَا، وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تعالي»

عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرٍ الْمَازِنِيَّ - ﷺ - قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيَّانِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ أَحَدُهُمَا: " يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: «طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ». فَقَالَ الْآخَرُ: أَيُّ الْعَمَلِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «أَنْ تُفَارِقَ الدُّنْيَا، وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ - ﷻ -». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَيَكْفِينِي؟ قَالَ: «نَعَمْ وَيَفْضُلُ عَنْكَ» (٣).

---

(١) سورة الزخرف الآيتان رقم (٦٧، ٦٨).

(٢) فيض القدير: ٤٨٥/٣.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: الدَّعَوَاتِ عن رسول اللَّهِ -ﷺ- باب: ما جاء في فضل الذكر (٤٥٨/٥، ح٣٣٧٥) عن عبداللَّهِ بن بُسْرٍ -ﷺ- أَنَّ رَجُلًا قال: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قد كَثُرَتْ عَلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ =

وفي واية أخرى عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ -ﷺ- قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ-ﷺ-: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَمُوتَ، ولِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللهِ»(١).

وفي رواية ثالثة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - ﷺ -، أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «ذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ، رَدَّدَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» (٢).

في الحديث الشريف دعوة للإنسان أن يظل دائما على طاعة الله عزوجل، وأن يظل لسانه دائما رطبا بذكر الله تعالى قال الطيبي: رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه، كما أن يبسه عبارة عن ضده، وسهولة الجريان بالمداومة.

قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ فذكر الله تعالى أفضل الأعمال، وذلك بالمواظبة على الأدعية المأثورة أو الأذكار المسنونة، وتلاوة القرآن الكريم ، فيسعى أن لا يترك عملا من أعماله اليومية إلا ويقرأ قبل القيام به، وبعده ما ورد في الأحاديث النبوية من الأدعية، فيصبح

= بِهِ قال لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا من ذِكْرِ اللَّهِ، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ من هذا الْوَجْهِ وأحمد في مسنده حديث عبد اللَّهِ بن بُسْرٍ المازني - ﷺ - (١٨٨/٤، ح١٧٧١٦)، وابن الجعد في مسنده حديث إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ (٤٩٢/١، ح٣٤٣١)، وإسناده حسن لأجل إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ وقد توبه بأسانيد صحيحة.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠٧/٢٠، ح٢١٢)، وإسناده حسن قال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِأَسَانِيدَ، وَفِي هَذِهِ الطَّرِيقِ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي مَالِكٍ، وَضَعَّفَهُ جَمَاعَةٌ، وَوَثَّقَهُ أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ وَغَيْرِهِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.(مجمع الزوائد (١٠ /٧٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٣/١، ح٥١٦).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٤٨/١، ح٦٧١)، وإسناده ضعيف فيه من لم أقف له على ترجمة.

داعيًا وينام داعيًا ويستيقظ داعيًا ويدخل المسجد داعيًا، ويخرج منه داعيًا، ويتوضأ قارئًا الأدعية المأثورة كلّها، وهكذا عند بداية كلّ عمل وعند نهايته، وحين قراءة كلّ دعاء يستحضر عظمة الخالق وخضوعَ الكون له، وتجديد عهده الذي عهد به بالإيمان والصلاة، ويوفر من أوقاته ما يتيسر له لتلاوة القرآن الكريم، مراعيًا آدابه، وموقنًا بأنّه يؤثّر في قلبه ويطهره، ويزكّي روحه من الخبث، ويفتح له أبواب الفلاح والنجاح [1].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- أفضل الأعمال مداومة الذكر.

٢- الإشارة إلى أن أفضل الأعمال ما يختم به الأحوال.

٣- ذهب بعض العلماء إلى أن المراد بذكر الله هو الصلاة نفسها.

الحديث الثالث عشر: «خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»

عن مِحْجَنِ بن الأَدْرَعِ - ﷺ - قال: قال رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ» [2].

وعَنْ أَنَسٍ - ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ،

---

(١) مرقاة المفاتيح (١٥٥٣/٤).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده حديث أعرابي - ﷺ - (٤٧٩/٣، ح١٥٩٧٨)، ورواه في موضع آخر مطولاً حديث مِحْجَنِ بن الأَدْرَعِ - ﷺ - (٣٢/٥، ح٢٠٣٦٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦١/١) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، قلت: إسناده ضعيف دون قوله (إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ) فهو حسن لغيره، والبخاري، باب: ما يحثى في وجوه المداحين في الأدب المفرد (١٢٤/١، ح٣٤١)، والطيالسي في مسنده ح مِحْجَنِ بن الأَدْرَعِ - ﷺ - (١٨٣/١، ح١٢٩٦)، وإسناده ضعيف لجهالة رَجَاءِ بن أبي رَجَاء فقد انفرد بالرواية عنه عبد اللَّهِ بن شَقِيق.

وَخَيْرُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ»[1].

في هذا الحديث الشريف دعوة للمسلمين إلى التوسط والاعتدال، وعدم التشدد في الدين فتشديد المسلم على نفسه في هذا الباب من الوسوسة المذمومة، وهي باب مشهور للوقوع في العنت والمشقة، لأن الله تعالى شرع هذا الدين فجعله سمحا سهلا واسعا ولم يجعله ضيقا.

قَالَ اللَّهُ تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [2] أي الذي لا مشقة فيه والدين كله كذلك إذ لا مشقة فيه ولا إصر.

فعن عن أبي هُرَيْرَةَ – ﷺ – عن النبي – ﷺ – قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إلا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ، وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ من الدُّلْجَةِ» [3].

فالحديث يدعوا إلى منع الإفراط المؤدي إلى الملال أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل كله، ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح في الجماعة أو إلى أن خرج الوقت المختار أو إلى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة فلا يتعمق أحد في الأعمال الدينية، ويترك

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله(ج١/١٠٠، ح٩١)، وإسناده ضعيف فيه أبو عبد الله العذري، قال ابن حجر: روى عن يونس بن يزيد بخبر منكر وعنه عبد الرحيم بن مطرف. ينظر: لسان الميزان (٧/٧٣، ت٧١١).

(٢) سورة البقرة الآية رقم (١٨٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الدِّينُ يُسْرٌ وَقَوْلُ النبي – ﷺ – أَحَبُّ الدِّينِ إلى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ (١/٢٣، ح٣٩).

الرفق إلا عجز وانقطع[1] ومن المعلوم أن الوسطية، والاعتدال من سمات هذه الأمة قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [2].

بيان ما يؤخذ من الحديث، وما يستنبط منه: -

١- الإنسان بسبب المداومة على الأيسر يحصِّل من الثواب ما لا يحصِّل بسبب الأشق، إذ الغالب فيه التَّرْك.

٢- مشروعية الأخذ بالرخصة الشرعية فإن الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي به استعماله إلى حصول الضرر.

الحديث الرابع عشر: « خَيْرُ ما تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ »

عَنْ أَنَس – ﷺ –، أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – قَالَ: قال: «إِنَّ أَمْثَلَ ما تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ، وقَال: لَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ من الْعُذْرَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ» [3].

وفي رواية – ﷺ – أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – قَالَ: «خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ» [4].

---

(١) فتح الباري(ج١/٩٤).

(٢) البقرة الآية رقم (١٤٣).

(٣) أخرجه الشيخان البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: الْحِجَامَةِ من الدَّاءِ (٥/٢١٥٦، ح٥٣٧١)، و مسلم في صحيحه، كتاب: المساقاة، باب: حِلِّ أُجْرَةِ الْحِجَامَةِ (٣/١٢٠٤، ح١٥٧٧).

(٤) أخرجه في النسائي السنن الكبرى، كتاب: الطب، باب: الحجامة (٤/٣٧٣، ح٧٥٩٥)، والترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: الطب، باب: ما جاء في=

وفي رواية أخرى عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ - ﷺ -: أَنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - قَالَ: «خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ» (١).

= السَّعُوطِ وَغَيْرِهِ (٣٨٨/٤، ح٢٠٤٧)، وقال هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وإسناده ضعيف لحال عَبَّادُ بن مَنْصُورٍ قال النسائي: ضعيف وقد تغير. ينظر: الضعفاء للنسائي (٧٤/١، ح٤١٤)، وأحمد في مسنده مسند أنس بن مالك - ﷺ - (١٠٧/٣، ح١٢٠٦٤) قلت: إسناده صحيح، وأخرجه في موضع آخر حديث سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ (١٩/٥، ح٢٠٢٢٥)، وإسناده صحيح، وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: الطب (٢٣٣/٤، ح٧٤٧٢)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وقال الذهبي: تلخيص عباد بن منصور ضعفوه.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير حُصَيْنُ بن أبي الْحُرِّ عن سَمُرَةَ (١٨٥/٧، ح٦٧٨٤)، وإسناده حسن.

والحجامة هي: الشق، أو جرح عضوٍ من الجسد كالظهر، ومص الدم واستخراجه بالفم أو بآلة كالكأس على سبيل التداوي.

والقسط البحري: هُوَ عَقَّارٌ مَعْرُوفٌ طَيِّبُ الرِّيحِ تَتَبَخَّر بِهِ النُّفَسَاءُ والأَطْفَالُ. تاج العروس (٢٦/٢٠، ق س ط).

والعذرة هي: وجع في الحلق يعترى الصبيان غالبا وقيل قرحة تخرج بين الأذن والحلق سميت به لأنها تخرج عند طلوع العذراء كوكب تحت الشعرى وطلوعها يكون في الحرو المعنى عالجوا العذرة بالقسط ولا تعذبوهم بالغمز وذلك أن مادة العذرة دم يغلب عليه بلغم وفي القسط تخفيف للرطوبة والأدوية الحارة قد تنفع في الأمراض الحارة فيض القدير (٤٩٠/٣).

والسَّعُوطَ هُوَ: أَنْ يَسْتَلْقِيَ الإنسان عَلَى ظَهْرِهِ وَيَجْعَلَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مَا يَرْفَعُهُمَا لِيَنْحَدِرَ رَأْسُهُ وَيُقْطَرَ فِي أَنْفِهِ مَاءٌ أَوْ دُهْنٌ فِيهِ دَوَاءٌ مُفْرَدٌ أَوْ مُرَكَّبٌ لِيَتَمَكَّنَ بِذَلِكَ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى دِمَاغِهِ لِاسْتِخْرَاجِ مَا فِيهِ مِنَ الدَّاءِ بِالْعُطَاسِ. فتح الباري (١٤٧/١٠).

في هذا الحديث الشريف توجيه من النبي – ﷺ – في استخدام نوع من العلاج أثبت الطب الحديث براعة هذا الدواء في علاج الكثير من الأمراض الدموية التى عجز الطب الحديث عن علاجها، ووقف حائراً بآلاته وتقنياته المذهلة أمام غاراتها، وضراوتها وهي الحجامة فالْحَدِيثُ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الْحِجَامَةِ، وَالتَّرْغِيبِ فِي الْمُدَاوَاةِ بِهَا، وَلَا سِيَّمَا لِمَنِ احْتَاجَ إِلَيْهَا.

قال ابن حجر: " الْحِجَامَةُ تُنَقِّي سَطْحَ الْبَدَنِ أَكْثَرَ مِنَ الْفَصْدِ وَالْفَصْدُ لِأَعْمَاقِ الْبَدَنِ وَالْحِجَامَةُ لِلصِّبْيَانِ، وَفِي الْبِلَادِ الْحَارَّةِ أَوْلَى مِنَ الْفَصْدِ وَآمَنُ غَائِلَةً، وَقَدْ تُغْنِي عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَدْوِيَةِ، وَلِهَذَا وَرَدَتِ الْأَحَادِيثُ بِذِكْرِهَا دُونَ الْفَصْدِ "[1]، ولذا فقد مثلت الحجامة الجزء الأكبر من الطرائق العلاجية للعديد من بلدان العالم إلى وقت ليس بالبعيد، ولأهمية الحجامة فعلها النبي – ﷺ – ففي الحديث عن ابن عَبَّاسٍ –رضي الله عنهما– أَنَّ النبي – ﷺ – «احْتَجَمَ، وهو مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ، وهو صَائِمٌ»[2].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- مشروعية الحجامة وجواز إعطاء الأجرة للحجام على الحجامة.

٢- ذهب الجمهور من العلماء إلى أن الحجامة لا تفسد الصوم، واستدلوا بحديث ابن عباس –رضي الله عنهما–.

---

(١) ينظر فتح الباري (١٠/١٥١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الطب، باب: الحجامة ... (٢/٦٨٥، ح١٨٣٦).

الفصل الثاني

أحاديث الخيرية التي تتعلق بالمعاملات

الحديث الأول: « خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ »

عن أبي هُرَيْرَةَ – ﷺ – قال: قِيلَ لِلنَّبِيِّ – ﷺ – من أَكْرَمُ النَّاس ؟ قال: «أَكْرَمُهُمْ أَتْقَاهُمْ، قالوا: يا نَبِيَّ اللَّهِ ليس عن هذا نَسْأَلُكَ، قال: فَأَكْرَمُ الناس يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ بن نَبِيِّ اللَّهِ ابن نَبِيِّ اللَّهِ بن خَلِيلِ اللَّهِ، قالوا: ليس عن هذا نَسْأَلُكَ، قال: فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تسألونني قالوا: نعم قال: فَخِيَارُكُمْ في الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ في الْإِسْلَامِ إذا فَقُهُوا» (١).

وفي رواية أخرى عنه– ﷺ – قال: قال رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ –: «تَجِدُونَ الناس مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ في الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ في الْإِسْلَامِ إذا فَقِهُوا» (٢).

يشير الحديث الشريف إلى أن الإنسان دائماً مرتبط بأصله فإذا كان أصله طيباً، فإنه يكون كذلك بعد دخوله في دين الله – ﷻ – يكون على هذه الصورة، فيزداد خيراً على ما كان في نفسه من الخير، وقد أجاب النبي – ﷺ – السائل بجوابين:

الأول: من جهة الشرف بالأعمال الصالحة، **والثاني**: من جهة الشرف بالنسب الصالح.

كما يدل الحديث على أنهم تزداد خيريتهم في الإسلام إذا تعلموا هذا

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الْأَنْبِيَاءِ، باب: قوله تعالى: (أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ) (٣/١٢٣٥، ح٣١٩٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ – ﷺ –، باب: خِيَارِ النَّاس (٤/١٩٥٨، ح٢٥٢٦).

الدين، وإذا تفقهوا، فلذلك الإنسان يشرف بهذا الدين العظيم، ويزداد خيراً بأن يتعلم الفقه في الدين وأن يعمل بما يتعلم.

قال الحافظ ابن حجر: إن القسمة في هذا الحديث رباعية:

القسم الأول: إِنَّ الْأَفْضَلَ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الشَّرَفِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَالشَّرَفِ فِي الْإِسْلَامِ، وَكَانَ شَرَفُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّة بالخصال المحمودة من جهة ملائمة الطَّبْعِ، وَمُنَافَرَتِهِ خُصُوصًا بِالِانْتِسَابِ إِلَى الْآبَاءِ الْمُتَّصِفِينَ بِذَلِكَ.

القسم الثاني: أَنّ الشَّرَفَ فِي الْإِسْلَامِ بِالْخِصَالِ الْمَحْمُودَةِ شَرْعًا،ثُمَّ أَرْفَعُهُمْ مَرْتَبَةً مَنْ أَضَافَ إِلَى ذَلِكَ التَّفَقُهَ فِي الدِّينِ، وَمُقَابِلُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ مَشْرُوفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَاسْتَمَرَّ مَشْرُوفًا فِي الْإِسْلَامِ فَهَذَا أَدْنَى الْمَرَاتِبِ.

القسم الثالث: مَنْ شَرُفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَفَقِهَ، وَلَمْ يَكُنْ شَرِيفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَدُونَهُ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ لَكِنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ.

القسم الرابع: مَنْ كَانَ شَرِيفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ صَارَ مَشْرُوفًا فِي الْإِسْلَامِ فَهَذَا دُونَ الَّذِي قَبْلَهُ فَإِنْ تَفَقَّهَ فَهُوَ أَعلَى رُتْبَة من الشريف الْجَاهِل [1].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- في هذا الحديث دليل أنهم إذا لم يفقهوا كان من فقه ممن دونهم أرفع منهم.

٢- إعلاء مرتبة الفقه وجلالته، وعظم قدر أهله، وعلوهم على من سواهم من المتخلفين عنه، وإن كانوا ذوي نسب يؤيده.

٣- فيه إشارة بمكانة نبي الله يوسف - عليه السلام - قال عنه النبي - ﷺ - يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ تعالى.

---

(١) فتح الباري (٦/٤١٤).

الحديث الثاني: «خَيْرُ الْمُسْلِمِينَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»

عن عَبْدِ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ -رضي الله عنهما-: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ»(١).

وفي رواية عَنْ أَبِي مُوسَى - رضي الله عنه - قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ» (٢).

يشير الحديث الشريف إلى أن خير المسلمين هو من لا يتعدى علي المسلمين لا بلسانه إما بغيبة، أو نميمة أو سب أو اعتدى عليهم بيده، فمن لم يسلم المسلمون من لسانه، ويده، فإنه ينتفي عنه كمال الإسلام الواجب، فإن أذى المسلم حرام باليد، وباللسان، فأذى اليد: الفعل، وأذى اللسان القول.

والظاهر: أن النبي - ﷺ - إنما وصف بهذا في هذا الحديث لأن السائل كان مسلما قد أتى بأركان الإسلام الواجبة لله - ﷻ -، وإنما يجهل دخول هذا القدر الواجب من حقوق العباد في الإسلام، فبين له النبي -ﷺ- ما جهله.

قال النووي: " مَعْنَاهُ الْمُسْلِمُ الْكَامِلُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ نَفْيَ أَصْلِ الْإِسْلَامِ عَنْ مَنْ لَمْ يَكُنْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ بَلْ هذا كما يقال العلم ما نفع أوالعالم زَيْدٌ أَيِ الْكَامِلُ أَوِ الْمَحْبُوبُ، وَكَمَا يُقَالُ النَّاسُ الْعَرَبُ وَالْمَالُ الْإِبِلُ فَكُلُّهُ عَلَى التَّفْضِيلِ لَا لِلْحَصْرِ، وَيَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ قَوْلُهُ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ ثُمَّ إِنَّ كَمَالَ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِ مُتَعَلِّقٌ

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بَيَانِ تَفَاضُلِ الْإِسْلَامِ وَأَيُّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ (١/٦٥، ح٤٠)، وابن حبان في صحيحه، باب: ذكر البيان بأن من فعل ما وصفنا كان من خير المسلمين (٢/١٢٥، ح٤٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ (١/١٣، ح١١).

بِخِصَالٍ أُخَرَ كَثِيرَةً وَإِنَّمَا خَصَّ مَا ذَكَرَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ ".

قال المناوي: خص اللسان لأنه المعبر عما في النفس، واليد لأن أكثر الأفعال بها والحديث عام بالنسبة إلى اللسان دون اليد لأنه يمكنه القول في الماضين، والموجودين، والحادثين بعد بخلاف اليد نعم يمكن أن تشارك اللسان في ذلك بالكتابة، وإن أثرها في ذلك لعظيم، وعبر باللسان دون القول ليشمل ما لو أخرج لسانه استهزاء، وذكر اليد دون غيرها من الجوارح لتدخل المعنوية كالاستيلاء على حق الغير عدوانا [1].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- إن سلامة المسلمين من لسان العبد، ويده واجبة.

٢- محافظة المسلم على كف الأذى عن أخيه المسلم أشد تاكيداً.

٣- الْمُسْلِمُ الْكَامِلُ هو من سلم المسلم من لسانه، ويده، وَلَيْسَ الْمُرَادُ نَفْيَ أَصْلِ الْإِسْلَامِ عَنْ مَنْ لَمْ يَكُنْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ.

الحديث الثالث: « خَيْرُ الإِسْلاَمِ أَن تُطْعِمُ الطَّعَامَ »

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو -رضي الله عنهما-، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ - ﷺ -: أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»[2].

يشير الحديث الشريف إلى أفضل خصال الإسلام وَأُمُورِهِ وَأَحْوَالِهِ هي: إطعام الطعام، وإفشاء السلام ففي الحديث قال: رسول اللَّهِ - ﷺ -:

---

(١) فيض القدير (٤٧٧/٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: إِطْعَامُ الطَّعَامِ من الْإِسْلَامِ (١٣/١، ح١٢).

«اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»(١).

فهذا الحديث يحض على مكارم الأخلاق، واستئلاف النفوس، والإنفاق من الإقتار هو الغاية فى الكرم، والإرشاد إلى أسباب تآلف القلوب، واستجلاب ما يؤكد ذلك بين المؤمنين بالقول، والفعل من التهادى، وإطعام الطعام، وإفشاء السلام، وغير ذلك.

وفي الحديث إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ» (٢).

قال النووي: " وَإِنَّمَا وَقَعَ اخْتِلَافُ الْجَوَابِ فِي خَيْرِ الْمُسْلِمِينَ لِاخْتِلَافِ حَالِ السَّائِلِ، وَالْحَاضِرِينَ فَكَانَ فِي أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ الْحَاجَةُ إِلَى إِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ أَكْثَرُ، وَأَهَمُّ لِمَا حَصَلَ مِنْ إِهْمَالِهِمَا، وَالتَّسَاهُلِ فِي أُمُورِهِمَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَفِي الْمَوْضِعِ الْآخَرِ إِلَى الْكَفِّ عَنْ إِيذَاءِ الْمُسْلِمِينَ " (٣).

قال المناوي نقلاً عن الخطابي: دل صرف الجواب عن جملة خصال الإسلام، وأعماله أي ما يجب من حقوق الآدميين فجعل خير أفعالها في المثوبة إطعام الطعام الذي به قوام الأبدان، وخير أقوالها رد السلام الذي به تحصل الألفة بين أهل الإسلام فقد اشتمل الحديث على نوعي المكارم لأنها إما مالية، والإطعام إشارة إليها، وإما بدنية، والسلام إشارة إليها (٤).

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في فَضْلِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ (٤/٢٨٧، ح١٨٥٥)، وقال هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بَيَانِ تَفَاضُلِ الْإِسْلَامِ وَأَيُّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ (١/٦٥، ح٤٠)، وابن حبان في صحيحه (٢/١٢٥، ح٤٠٠).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/١٠).

(٤) فيض القدير (٣/٤٩٦).

قال ابن حجر: لَا تَخُصَّ بِهِ أي السلام أَحَدًا تَكَبُّرًا، أَوْ تَصَنُّعًا بَلْ تَعْظِيمًا لِشِعَارِ الْإِسْلَامِ، وَمُرَاعَاةً لِأُخُوَّةِ الْمُسْلِمِ فَإِنْ قِيلَ اللَّفْظُ عَامٌّ فَيَدْخُلُ الْكَافِرُ، وَالْمُنَافِقُ، وَالْفَاسِقُ أُجِيبَ بِأَنَّهُ خُصَّ بِأَدِلَّةٍ أُخْرَى أَوْأَنَّ النَّهْيَ مُتَأَخِّرٌ،وَكَانَ هَذَا عَامًّا لِمَصْلَحَةِ التَّأْلِيفِ (١).

وقال ابن بطال: " وفى السلام لغير المعرفة استفتاح للخلطة، وباب الأنس ليكون المؤمنون كلهم إخوة، ولا يستوحش أحد من أحد، وترك السلام لغير المعرفة يشبه صدود المتصارمين المنهى عنه فينبغى للمؤمن أن يجتنب مثل ذلك " (٢).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- البحث عن الفاضل من خصال الخير لإيلائه مزيد العناية.

٢- فى هذا الحديث الحض على المواساة، واستجلاب قلوب الناس بإطعام الطعام، وبذل السلام، وكذلك الحث على الجود والسخاء.

٣- العموم مخصوص بالمسلمين فلا يسلم ابتداء على كافر.

الحديث الرابع: « خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِه »

عَنْ عَائِشَةَ – رضي الله عنها – قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي، وَإِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ» (٣).

---

(١) فتح الباري (٥٦/١).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٨/٩).

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه المعروف بسنن الترمذي، كتاب: كِتَاب الْمَنَاقِبِ عن رسول اللَّهِ – ﷺ –، باب: فَضْلِ أَزْوَاجِ النبي – ﷺ – (٧٠٩/٥، ح٣٨٩٥)، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ من حديث الثَّوْرِيِّ ما أَقَلَّ من رَوَاهُ عن الثَّوْرِيِّ =

وفي رواية عن أبي هُرَيْرَةَ – ﷺ – قال: قال رسول اللَّهِ – ﷺ –: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ خُلُقًا»(١).

وفي رواية أخرى عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ –: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِ، وَلِبَنَاتِهِ»(٢).

يشير الحديث الشريف إلى أن أعلى الناس رتبة في الخير، وأحقهم بالاتصاف به هو من كان خير الناس لأهله، فإن الأهل هم الأحق بالبشر، وحسن الخلق، والإحسان وجلب النفع ودفع الضر، فإذا كان الرجل كذلك فهو خير الناس، وإن كان على العكس من ذلك؛ فهو في الجانب الآخر من الشر.

وكثيرا ما يقع الناس في هذا الأمر، فترى الرجل إذا لقي أهله كان أسوأ الناس، وأشحهم نفسا، وأقلهم خيرا فلا لين جانب، ولا بشر، ولا ملاطفة، ولا حسن معاملة.

= وَرُوِيَ هذا عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ عن أبيه عن النبي– ﷺ – مرسل، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ – ﷺ –: قَوْلُهُ – ﷺ –: " فَدَعُوهُ " يَعْنِي لا تَذْكُرُوهُ إلا بِخَيْرٍ.

والدارمي في سننه، كتاب: النكاح، باب: في حُسْنِ مُعَاشَرَةِ النِّسَاءِ (٢/٢١٢، ح٢٢٦٠) (والحديث صحيح)، وابن حبان في صحيحه ابن حبان، باب: معاشرة الزوجين ذكر استحباب الاقتداء بالمصطفى – ﷺ – للمرء في الإحسان إلى عياله إذ كان خيرهم خيرهم لهن (٩/٤٨٤، ح٤١٧٧).

(١) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حَقِّ الْمَرْأَةِ على زَوْجِهَا (٣/٤٦٦، ح١١٦٢)، وقال هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان التاسع والخمسون من شعب الإيمان (٦/٤١٥، ح٨٧٢٠) إسناده ضعيف جدا قال البخاري ومسلم منكر الحديث وقال النسائي متروك. التهذيب (١١/٣٠٨، ح٥٧٩).

وإذا لقي غير الأهل من الأصحاب لانت عريكته، وانبسطت أخلاقه، ودرجة نفسه وكثر خيره. فقد دعا الرسول – ﷺ – في هذه الأحاديث إلى إرساء قواعد الاجلال للأهل على وجه العموم، وللمرأة على وجه الخصوص.

ولا شك أن من كان حاله غير هذه الحال فهو محروم التوفيق، وبعيد عن سنة الرسول – ﷺ –، وزائغ عن سواء الطريق نسأل الله السلامة[1].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- في الحديث دلالة على حسن المعاشرة مع الأهل، والأولاد، والعطف عليهم.

٢- فيه أيضاً احتمال الأذى منهن، والصبر على سوء أخلاقهن، وضعف عقولهن.

٣- ينبغي للزوج إكرام الزوجة بما يناسب من موجبات المحبة، والألفة كإكرام مثواها.

الحديث الخامس: « خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقا »

عن عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو – رضي الله عنهما – قال: لم يَكُنْ النبي – ﷺ – فَاحِشًا، ولا مُتَفَحِّشًا وكان يقول: «إِنَّ من خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقا»[2].

وفي رواية أخرى عن أبي هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – قال: سمعت أَبَا الْقَاسِمِ – ﷺ – يقول: «خَيْرُكُمْ اسلاما أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقاً إذا فَقِهُوا»[3].

---

(١) الشوكاني، نيل الأوطار (٢٤٦/٦) بتصرف.

(٢) أخرجه الشيخان البخاري في صحيحه، كتاب: المناقب، باب: صِفَةِ النبي – ﷺ – (١٣٠٥/٣، ح٣٣٦٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الفضائل، باب: كَثْرَةِ حَيَائِهِ – ﷺ – (١٨١٠/٤، ح٢٣٢١).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده مسند أبي هريرة – رضي الله عنه – (٤٦٩/٢، ح١٠٠٦٨)، =

وفي رواية ثالثة عن أُسَامَةَ بن شَرِيكٍ قال: أَتَيْتُ النبي - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ ... وفي الحديث قالوا: ما خَيْرُ ما أُعْطِيَ الناس يا رَسُولَ اللَّهِ قال: «خُلُقٌ حَسَنٌ» (١).

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا - أَحْسَبُهُ قَالَ: الْمُوَطَّئُونَ أَكْنَافًا»(٢).

في الحديث الشريف إشارة خيرية المتمسكين بمحاسن الأخلاق، وأن حسن الخلق هُوَ مخالقة النَّاس بالخير والتودد لَهُم، والإشفاق عَلَيْهِم، واحتمالهم، والحلم عَنْهُم، وَالصَّبْر عَلَيْهِم فِي المكاره، وَترك الْكبر، والاستطالة عَلَيْهِم، ومجانبة الغلظة، وَالْغَضَب وتنقسم إلى محمود، ومذموم فالمحمود صفة الأنبياء، والأولياء كالصبر، والحلم عند الجفاء، وتحمل الأذى، والإحسان، والتودد للناس ....، وغير ذلك والمذموم نقيضه(٣).

= والبخاري في الأدب المفرد، باب: حسن الخلق إذا فقهوا (١/١٠٧، ح٢٨٥)، وقال المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (١/٥٣٤) رواه البخاري في الأدب المفرد عن أبي هريرة بإسناد حسن.

(١) أخرجه أحمد في مسنده حديث أُسَامَةَ بن شَرِيكٍ (٤/٢٧٨، ح١٨٤٧٧)، وقال المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (١/٥٣١) رواه أحمد عن أُسَامَة ابن شريك بِإِسْنَاد قوي.

(٢) أخرجه البزار في مسند حديث عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ (٥/١٣٥، ح١٧٢٣) قلت إسناده ضعيف فيه صدقة بن موسر الدقيقي قال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به ليس بقوي. ينظر: الجرح والتعديل (٤/٤٣٢، ت١٨٩٥).

(٣) فيض القدير (٣/٤٦٤).

وحسن الخلق من صفات النبيين والمرسلين، وهو أثقل ما يوضع في الميزان يوم القيامة الخُلق الحسن ففي الحديث عن أبي الدَّرْدَاءِ – ﷺ – أَنَّ النبي – ﷺ – قال: «ما شَيْءٌ أَثْقَلُ في مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يوم الْقِيَامَةِ من خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ» (١).

ولا يظن ظانٌ أن حسن الخلق عبارة عن لين الجانب، وترك الفواحش، والمعاصي فقط، بل يشمل جميع ما ذكر من صفات المؤمنين، والتحلي بأخلاقهم.

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- حسن الخلق هو الدين كله.

٢- فِي الحديث الْحَثُّ عَلَى حُسْنِ الْخُلُقِ، وَبَيَانُ فَضِيلَةِ صَاحِبِهِ، وَهُوَ صِفَةُ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَوْلِيَائِهِ.

الحديث السادس «خَيْرُكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً»

عن أبي هُرَيْرَةَ – ﷺ – أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ – ﷺ – يَتَقَاضَاهُ، فَأَغْلَظَ فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: «دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالًا»، ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،لا نجد إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً»(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: الْبِرِّ وَالصِّلَةِ، باب: ما جاء في حسن الخلق (٣٦٢/٤، ح٢٠٠٢)، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) أخرجه الشيخان البخاري في صحيحه، كتاب: الوكالة، باب: الوَكَالَةُ في قضاء الديون (٨٠٩/٢، ح٢١٨٣)، واللفظ له ومسلم في صحيحه، كتاب: المساقاة، باب: من اسْتَسْلَفَ شيئا فَقَضَى خَيْرًا منه وَخَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً (١٢٢٥/٣، ح١٦٠١).

وفي رواية عن أبي رَافِعٍ – ﷺ – ... أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قال: «إِنَّ خِيَارَ الناس أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً» (١).

وفي رواية عن العِرْبَاضَ بن سَارِيَةَ – ﷺ – قال: ... قال رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ –: « خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ قَضَاءً» (٢).

يشير الحديث الشريف إلى الخيرية في صفة القضاء، وفي معاملة المستقضي الذي يطلب حقه فينبغي للإنسان أن يقتدي برسول الله – ﷺ – في حسن القضاء، فإن هَذَا من غَايَة حلمه، وَحسن خلقه – ﷺ – بقوله فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالًا، وهو صَوْلَةَ الطَّلَبِ، وَقُوَّةَ الْحُجَّةِ لَكِنْ مَعَ مُرَاعَاةِ الْأَدَبِ الْمَشْرُوعِ، وفي الحديث عن أبي سَعِيدٍ الخدري – ﷺ – قال: صلى بِنَا رسول اللَّهِ – ﷺ – صَلَاةَ الْعَصْرِ ذَاتَ يَوْمٍ بِنَهَارٍ ثُمَّ، قام يخطبنا ... قال: ثُمَّ ذَكَرَ الْمُطَالَبَةَ فقال: «يَكُونُ الرَّجُلُ حَسَنَ الطَّلَبِ سيء الْقَضَاءِ فَهَذِهِ بِهَذِهِ

---

(١) أخرجه مسلم في صحيح، كتاب: المساقاة، باب: من اسْتَسْلَفَ شيئا فَقَضَى خَيْرًا منه وَخَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً (٣/١٢٢٤، ح١٦٠٠) عن أبي رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – اسْتَسْلَفَ من رَجُلٍ بَكْرًا فَقَدِمَتْ عليه إِبِلٌ من إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ فَرَجَعَ إِلَيه أبو رَافِعٍ فقال لم أَجِدْ فيها إلا خِيَارًا رَبَاعِيًا فقال: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ إِنَّ خِيَارَ الناس أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً ».

(٢) أخرجه النسائي في سننه الصغرى (المجتبى)، كتاب: البيوع اسْتِسْلَافُ الْحَيَوَانِ وَاسْتِقْرَاضُهُ (٧/٢٩١، ح٤٦١٩) بسند عن العِرْبَاضَ بن سَارِيَةَ قال: بَعْتُ من رسول اللَّهِ – ﷺ – بَكْرًا، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فقال: أَجَلْ لَا أَقْضِيكَهَا الا نَجِيبَةً فَقَضَانِي فَأَحْسَنَ قَضَائِي، وَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ يَتَقَاضَاهُ سِنَّهُ فقال رسول اللَّهِ – ﷺ –: «أَعْطُوهُ سِنًّا فَأَعْطَوْهُ يَوْمَئِذٍ جَمَلًا فقال: هذا خَيْرٌ من سِنِّي فقال: خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ قَضَاءً»، والحديث حسن فيه إسحاق بن إبراهيم صدوق وبقية رجاله ثقات.

وَيَكُونُ حَسَنَ الْقَضَاءِ سيء الطَّلَبِ فَهَذِهِ بِهَذِهِ فَخَيْرُهُمْ الْحَسَنُ الطَّلَبِ الْحَسَنُ الْقَضَاءِ وَشَرُّهُمْ السيء الطَّلَبِ السيء الْقَضَاءِ » [(١)].

كما أن الحديث فيه دلالة على جواز أن يرد المقترض نظير ما اقترضه، أو خيرا منه. بل يستحب لمن عليه دين من قرض، وغيره، أن يرد أجود من الذي عليه، وهذا من السنة ومكارم الأخلاق[(٢)].

وقال ابن حجر: يُستحب كذلك الزيادة في الأداء عما عليه[(٣)].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- جواز المطالبة بالدين إذا حل الأجل.

٢- حسن خلق الرسول - ﷺ -، وعظم حلمه وتواضعه وإنصافه.

٣- أن من عليه دين لا يجب عليه مجافاة صاحب الحق.

٤- في الحديث جَوَازِ تَوْكِيلِ الْحَاضِرِ الصَّحِيحِ الْبَدَنِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُعْطُوا عَنْهُ السِّنَّ الَّتِي عَلَيْهِ، وَذَلِكَ تَوْكِيلٌ مِنْهُ لَهُمْ[(٤)].

الحديث السابع: «خَيْرُكُمْ من أَطْعَمَ الطَّعَامَ»

عَنْ صهيب - رضي الله عنه - ...، وفي الحديث قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَرَدَّ السَّلَامَ» [(٥)].

---

(١) أخرجه أحمد في مسند مسند أبي سعيد الخدري (٦١/٣، ح١١٦٠٤) إسناده ضعيف فيه علي بن زيد بن جدعان قال: وقال البخاري، وأبو حاتم: لا يحتج به. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ميزان الاعتدال (١٢٧/٣).

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم (٢١٥/١٠).

(٣) فتح الباري (٥٧/٥).

(٤) أضواء البيان (٢٢٨/٣).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده حديث صُهَيْبٍ - رضي الله عنه - (١٦/٦، ح٢٣٩٧١)، والحاكم =

في الحديث الشريف إشارة إلى أهمية إطعام الطعام، وإفشاء السلام.

قال الخطابي: " دل صرف الجواب عن جملة خصال الإسلام، وأعماله أي ما يجب من حقوق الآدميين فجعل خير أفعالها في المثوبة إطعام الطعام الذي به قوام الأبدان، وخير أقوالها رد السلام الذي به تحصل الألفة بين أهل الإسلام " (١).

وإطعام الطعام يكون للأصحاب، والجيران، والفقراء، والمساكين لأن فيه قوام الأبدان، وحياة كل حيوان، ورد السلام على من سلم عليه، ورده واجب وأما الإطعام فإن كان لمضطر فواجب وإلا فمندوب، وهذا قاله لمن قال له: أي الإسلام خير، وخص الرسول – ﷺ – هاتين الخصلتين بالذكر لمسيس الحاجة إليهما في ذلك الوقت، لما كانوا فيه من الجهد، ولمصلحة التأليف.

ويدل على ذلك أنه – ﷺ – حث عليهما أول ما دخل المدينة (٢).

فعن عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: قال رسول – ﷺ –: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِسَلَامٍ»(٣).

قال النووي: " وإنما وقع الحاجة إلى إفشاء السلام، وإطعام الطعام أكثر

= في المستدرك، كتاب: الأدب (٤/٣١٠، ح٧٧٣٩)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "ووافقه الذهبي في التلخيص وابن أبي شيبة في مسنده حديث صُهَيْبٍ – ﷺ – (١/٣٢٦، ح٤٨٣).

(١) فيض القدير (٣/٤٩٦).

(٢) فتح الباري (١/٥٦).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه أَبْوَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَرَعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ– ﷺ – (٤/٦٥٢، ح٢٤٨٥)، وقال «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ».

وأهم، لما حصل من إهمالهما والتساهل في أمورهما، ونحو ذلك " [١].

ولا يخص بالسلام على من يعرف كما يفعله كثير من الناس اليوم. قال النووي (في التسليم على من لم يعرف: إخلاص العمل لله تعالى، استعمال التواضع، وإفشاء السلام الذي شعار هذه الأمة)[٢].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- اشتمل الحديث على نوعي المكارم لأنها إما مالية، والإطعام إشارة إليها، وإما بدنية، والسلام إشارة إليها.

٢- في الحديث الحث على الجود، والسخاء.

٣- لابد في السلام أن يكون بلفظ مُسمع لمن يرد عليه قال النووي: قَالَ النَّوَوِيُّ أَقَلُّهُ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ بِحَيْثُ يَسْمَعُ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْمَعْهُ لَمْ يَكُنْ آتِيًا بِالسُّنَّةِ [٣].

الحديث الثامن: « خَيْرُكُمْ من يُرْجَى خَيْرُهُ »

عن أبي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ-: «وَقَفَ على أُنَاسٍ جُلُوسٍ فقال: ألا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ من شَرِّكُمْ قال: فَسَكَتُوا فقال ذلك ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فقال: رَجُلٌ بَلَى يا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا من شَرِّنَا قال- ﷺ -: خَيْرُكُمْ من يُرْجَى خَيْرُهُ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ من لَا يُرْجَى خَيْرُهُ، ولا يُؤْمَنُ شَرُّهُ»[٤].

---

(١) شرح صحيح مسلم (٢٠٧/١).

(٢) المرجع السابق (٢٠٨/١).

(٣) سبل السلام (٦٩٣/٢).

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: الفتن (٥٢٨/٤، ح٢٢٦٣)، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وابن حبان في صحيحه فصل من البر والإحسان =

وفي رواية أخرى عَنْ أَنَسٍ – ﷺ –، أَنَّ النَّبِيَّ – ﷺ – قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِشِرَارِكُمْ ؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «شِرَارُكُمْ مَنْ يُتَّقَى شَرُّهُ، وَلَا يُرْجَى خَيْرُهُ، وَخِيَارُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ، وَلَا يُتَّقَى شَرُّهُ» (١).

يشير الحديث إلى أفضل القوم من انتظر منه الناس الخير، وكف عنهم الشر، وكذلك من أَمِن الناس شره فخير الناس من يؤمل الناس الخير من جهته، ويأمنون من الشر من جهته، وشر الناس من لا يؤمل الناس الخير منه، ولا يأمنون شره،

وإنما يرجى خير من عرف بفعل الخير، وشهرته به فمن غلب خيره شره أمنت القلوب من شره، ومتى قوي الإيمان في قلب عبد رجى خيره وأمن شره، ومتى ضعف قل خيره، وغلب شره.

قال الطيبي: " لما توهموا معنى التمييز، وتخوفوا من الفضيحة سكتوا حتى كرر ثلاثا ثم أبرز البيان في معرض العموم لئلا يفضحوا فقال خيركم والتقسيم العقلي يقتضي أربعة أقسام ذكر منها اثنين ترغيبا، وترهيبا وترك قسمين لأنه ليس فيهما ترغيب وترهيب ".

= ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ مَنْ رُجِيَ خَيْرُهُ، وَأُمِنَ شَرُّهُ (٢٨٦/٢، ح٥٢٧)، وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه: إسناده صحيح على شرط مسلم، والبيهقي في شعب الإيمان فصل في إنظار المعسر والتجاوز عنه والرفق بالموسر والوضع (٥٣٩/٧، ح١١٢٦٨).

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (١٦/٧، ح٣٩١٠) قلت إسناده ضعيف فيه مُبَارَكٌ بن سحيم قال أبو حاتم والبخاري منكر الحديث تهذيب الكمال (ج١٧٥/٢٧، ت٥٧٦٣).

قال الماوردي: يشير بهذا الحديث إلى أن عدل الإنسان مع أكفائه واجب، وذلك يكون بثلاثة أشياء ترك الاستطالة ومجانبة الإذلال وكف الأذى لأن ترك الاستطالة آلف، ومجانبة الإذلال أعطف، وكف الأذى أنصف، وهذه أمور إن لم تخلص في الأكفاء أسرع فيهم تقاطع الأعداء ففسدوا وأفسدوا(١).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- في الحديث إشارة إلى أفضل القوم من انتظر منه الناس الخير وأَمِن الناس شره.

٢- يشير بهذا الحديث إلى أن عدل الإنسان مع أكفائه واجب.

٣- الذي يشارك في بناء المجتمع بناء قائما على الخير، والفضيلة هو من الأخيار.

٤- المؤمنُ لا يخلو عن شيءٍ من خصال الخير قط، إن أجدب منه جانبٌ من الخير أخصَبَ منه جانبٌ، فلا يزال خيرهُ مأمولا، وشرّه مأمونا.

الحديث التاسع: «خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ»

عَنْ جَابِرٍ - ﷺ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: « الْمُؤْمِنُ إِلْفٌ مَأْلُوفٌ، وَلَا خَيْرَ فِي مَنْ لَا يُأْلَفُ، وَخَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ» (٢).

---

(١) فيض القدير (١٠٢/٣).

(٢) أخرجه الطبراني في معاجمه الثلاثة في الكبير (٤٥٣/١٢، ح١٣٦٤٦)، وفي الأوسط (٥٨/٦، ح٥٧٨٧)، وقال لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا عَبْدُ الْمَلَكِ ابْنُ أَبِي كَرِيمَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ بَهْرَامَ "وفي الصغير (الروض الداني) (١٠٦/٢، ح٨٦١)، وأبو عبدالله القضاعي في مسنده (مسند الشهاب) (٢٢٣/٢، ح١٢٣٤)، والحديث حسن بمجموع طرقه.

يشير الحديث الشريف إلى أن من يخدم الناس، ويقوم على شئونهم ويقدم لهم النفع وذلك بالإحسان إليهم بالمال وغيره فهو خير الناس لأن الناس عباد الله فأحبهم إليه وأشرفهم عنده أنفعهم لعباده أي أكثرهم نفعا للناس بنعمة يسديها أو نقمة يزويها عنهم دينا أو دنيا، ومنافع الدين أشرف قدرا، وأبقى نفعا.

وقال بعضهم: هذا يفيد أن الإمام العادل خير الناس أي بعد الأنبياء لأن الأمور التي يعم نفعها، ويعظم وقعها لا يقوم بها غيره، وبه نفع العباد والبلاد، وهو القائم بخلافة النبوة في إصلاح الخلق، ودعائهم إلى الحق، وإقامة دينهم، وتقويم أودهم ولولاه لم يكن علم ولا عمل [1].

كما يدل الحديث على أنفع العبادات، وأفضلها: ما كان فيه نفع متعد، فهو عندهم أفضل من ذي النفع القاصر، فرأوا خدمة الفقراء، والاشتغال بمصالح الناس، وقضاء حوائجهم ومساعدتهم أفضل لإن عمل العابد قاصر على نفسه، وعمل النفاع متعد إلى الغير.

فالنفع هنا لا يقتصر على النفع المادي فقط، ولكنه يمتد ليشمل النفع بالعلم، والنفع بالرأي، والنفع بالنصيحة، والنفع بالمشورة، والنفع بالجاه، والنفع بالسلطان، ونحو ذلك، فكل ما استطعت أن تنفع به إخوانك المسلمين فنفعتهم به، فأنت داخل في قوله – ﷺ – خير الناس أنفعهم للناس. ففي الحديث قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تَدْخِلُهُ عَلَى مُؤْمِنٍ: تَكْشِفُ عَنْهُ كَرْبًا، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلَأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخِي الْمُسْلِمِ فِي

(١) فيض القدير (٣/٤٨١).

حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ شَهْرَيْنِ فِي مَسْجِدٍ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ، مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رِضًى، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يُثْبِتَهَا لَهُ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ تَزِلُّ الْأَقْدَامُ، وَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ»(١).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- أفضل العبادات هي العبادة التي يكون فيها نفع متعد إلى الناس

٢- العمل الصالح ثمرة من ثمرات الإيمان الصادق، والإذعان المطلق لله - ﷻ -، والطاعة الكاملة لرسول الله - ﷺ -.

الحديث العاشر: «خَيْرُ النَّاسِ ذُو الْقَلْبِ المَخْمُومِ»

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ -رضي الله عنهما-، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: «ذُو الْقَلْبِ الْمَخْمُومِ، وَاللِّسَانِ الصَّادِقِ " ... الحديث» (٢).

وفي رواية أخرى عنه - رضي الله عنه - قال قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَيُّ الناس أَفْضَلُ ؟ قال: «كُلُّ مَخْمُومِ الْقَلْبِ(٣) صَدُوقِ اللِّسَانِ، قالوا: صَدُوقُ اللِّسَانِ

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، باب: أحب الناس إلى الله أنفعهم لعباده (٤٧/١، ح٣٦) إسناده حسن، فيه بكر بن خنيس، قال ابن حجر: صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان التقريب (١٢٦/١، ت٧٣٩)، وعبد الله بن دينار ثقة من رجال الشيخين.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان الباب الثالث والأربعون من شعب الإيمان (٢٦٤/٥، ح٦٦٠٤) إسناده حسن فيه هشام بن عمار، قال ابن حجر: صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح. التقريب (٥٧٣/١، ت٧٣٠٣).

(٣) القَلْبُ المَخْمومُ أي: القلب النَقِيُّ مِنَ الغِلِّ وَالْحَسَدِ وَالبغي والغدر. وَرَجُلٌ مَخمُومُ الْقَلْبِ: نَقِيٌّ مِنَ الْغِشِّ والغِلِ، وَقِيلَ: نَقِيُّهُ مِنَ الدَّنَسِ. لسان العرب (١٩٠/١٢، خمم).

نَعْرِفُهُ فما مَخْمُومُ الْقَلْبِ ؟ قال: هو التَّقِيُّ النَّقِيُّ لَا إِثْمَ فيه، ولا بَغْيَ، ولا غِلَّ، ولا حَسَدَ» (١).

يشير الحديث الشريف إلى أن سلامة الصدور من الأحقاد، والبغضاء، والغل والحسد، وسوء الظن ... ونحوها، علامة من علامات الإيمان، وخصلة من خصال البر والإحسان، وهي من لوازم التقوى، وهذا المقصد مما حرصت الشريعة على تأكيده، وترسيخه في القلوب، ذلك أن سلامة القلوب من الأمراض المعنوية مطلب ضروري، يعود بالفائدة على الأمة، فتقوى في عَدَدها وعُدَّتها، وتجتمع كلمتها، ويتوحد صفها، وتكون مرهوبة الجانب، يسودها التعاون المشترك على البر والتقوى، وينتشر فيها الحب الصافي، والود الشافي، والتناصح البناء المثمر، مع صفاء القلوب وتوادها.

وهذه منقبة وخلة عظيمة الشأن قليل هم الذين يتحلون بها؛ لأنه عسيرٌ على النفس أن تتجرد من حظوظها، وتتنازل عن حقوقها لغيرها، هذا مع ما يقع من كثير من الناس من التعدي والظلم، فإذا قابل المرء ظلم الناس وجهلهم وتعديهم بسلامة صدر، ولم يقابل إساءتهم بإساءة، ولم يحقد عليهم، نال مرتبة عالية من الأخلاق الرفيعة والسجايا النبيلة وهو عزيز، ونادر في الناس، ولكنه يسير على من يسره الله عليه (٢).

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الزهد، باب: الْوَرَعِ وَالتَّقْوَى (١٤٠٩/٢، ح٤٢١٦) والحديث صحيح، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٨٣/١)، و ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٥٠/٥٩، ت ٧٥٨٨، مغيث بن سمي أبو أيوب الأوزاعي)، وقال أبو الفضل العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٧١٣/٢، ح٢٦٠٠): أخرجه ابْن مَاجَه من حَدِيث عبد الله بن عمرو بِإِسْنَاد صَحِيح.

(٢) مجلة البيان العدد (٢٠٢/٧).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- أفضلُ الأعمالِ سلامةُ الصُّدُورِ، وسخاوةُ النُّفوسِ.

٢- سليم الصدر لا يضمر إلا الخير والصلاح، ولا يطوي فؤاده إلا على نية حسنة.

٣- يدعو الحديث إلى تخليص القلب من الصفّات المذمومة التي توجب ضيقه وعذابه: كالحسد، والبغضاء وغيرها.

الحديث الحادي عشر: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى»

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو- ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»(١).

وفي رواية عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَصْحَابِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «صَاحِبٌ إِذَا ذَكَرْتَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعَانَكَ، وَإِذَا نَسِيتَهُ ذَكَّرَكَ» (٢).

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في حَقِّ الْجِوَارِ (٣٣٣/٤، ح١٩٤٤)، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وأبو عبد الرحمن الْحُبُلِيُّ اسْمُهُ عبداللَّهِ بن يَزِيدَ وأحمد في مسنده مُسْنَدِ عبداللَّهِ بن عَمْرِو بن الْعَاصِ - ﷺ - (١٦٧/٢، ح٦٥٦٦)، والدارمي في سننه، كتاب: السير، باب: في حسن الصحابة (٢٨٤/٢، ح٢٤٣٧)، والحاكم في المستدرك أول، كتاب: المناسك (٦١٠/١ ، ح١٦٢٠)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ووافقه الذهبي، وقال المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٥٢٥/١): إسناده صحيح والبخاري في الأدب المفرد، باب: خير الجيران (١/ ٥٣، ح١١٥)، وابن حبان في صحيحه، باب: الجار ذكر البيان بأن خير الجيران عند الله من كان خيرا لجاره في الدنيا (٢٧٦/٢، ح٥١٨).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخوان، باب: مَنْ أُمِرَ بِصُحْبَتِهِ وَرُغِّبَ فِي اعْتِقَادِ =

يشير الحديث الشريف إلى أن خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى هو خيرهم نفعاً لصاحبه، وإن من أعظم الحقوق حق الجوار يقتضي حقًّا وراء ما تقتضيه أخوة الإسلام، فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة، وأن هذا يقع على الأدنى والأعلى والمساوي في صحبة دين أو دنيا سفرا أو حضرا فخيرهم عند الله منزلة وثوابا فيما اصطحبا أكثرهما نفعا لصاحبه، وإن كان الآخر قد يفضله في خصائص أخر، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره فكل من كان أكثر خيرا لصاحبه أو جاره فهو الأفضل عند الله تعالى، وفي إفهامه أن شرهم عند الله شرهم لصاحبه أو جاره، وقد حذر الإسلام من إيذاء الجار، والإساءة إليه[1] وقد أوصى الله تعالى بالإحسان إلى الصاحب في قوله: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾[2].

فالآية الكريمة دلت على أن الجوار لا تقتصر على جوار المنزل، والسكن فقط، وانما هو كل مجاور لك سواء في سكن، في مكان عام، في النادي، أو في الشارع أو في السفر، فالجيران يتفاوتون من حيث مراتبهم، فهناك الجار المسلم ذو الرحم، وهناك الجار المسلم، والجار الكافر ذو الرحم، والجار الكافر الذي ليس برحم، وهؤلاء جميعا يشتركون في كثير

= مَوَدَّتِهِ (١/٩٤، ح٤٢) قلت: إسناده ضعيف لإرسال الحسن عن النبي - ﷺ - والحسن حسن لغيره بشواهده .

(١) فيض القدير (٣/٤٦٩).

(٢) سورة النساء الآية رقم (٣٦).

من الحقوق ويختص بعضهم بمزيد منها بحسب حاله ورتبته.

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- الرابط الذي يجمع المسلمين هو المودة، والرحمة والتواصي بالحق، والصبر.

٢- من آداب الصحبة معاشرة من يثق بدينه، وأمانته في ظاهره، وباطنه.

٣- سعادة المجتمع وترابطه وشيوع المحبة بين أبنائه لا تتم إلا بالقيام بحقوق الجوار والأصحاب، وغيرها وأن من أعظم حقوق الجيران هو كف الأذى عنهم.

الحديث الثاني عشر: « خِيَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ »

عن عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ - ﷺ - قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله - ﷺ - يَقُولُ: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ» قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ الله، فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ الله، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»(١).

في هذا الحديث الشريف إشارة إلى أن خيار الأئمة هم الذين عدلوا في الحكم فتنعقد بينكم وبينهم مودة، ومحبة وَأَنَّ مَنْ كَانَ مِنْ الْأَئِمَّةِ مُحِبًّا لِلرَّعِيَّةِ وَمَحْبُوبًا لَدَيْهِمْ وَدَاعِيًا لَهُمْ وَمَدْعُوًّا لَهُ مِنْهُمْ فَهُوَ مِنْ خِيَارِ الْأَئِمَّةِ.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: خِيَارِ الْأَئِمَّةِ وَشِرَارِهِمْ (١٤٨١/٣، ح١٨٥٥)، وأحمد بن حنبل في مسنده حديث عَوْفِ بن مَالِكٍ الأشجعي الأنصاري (٢٤/٦، ح٢٤٠٢٧).

قال الشوكاني: " وَمَنْ كَانَ بَاغِضًا لِرَعِيَّتِهِ مَبْغُوضًا عِنْدَهُمْ يَسُبُّهُمْ وَيَسُبُّونَهُ فَهُوَ مِنْ شِرَارِهِمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا عَدَلَ فِيهِمْ وَأَحْسَنَ الْقَوْلَ لَهُمْ أَطَاعُوهُ وَانْقَادُوا لَهُ وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ هُوَ الَّذِي يَتَسَبَّبُ بِالْعَدْلِ وَحُسْنِ الْقَوْلِ إِلَى الْمَحَبَّةِ وَالطَّاعَةِ وَالثَّنَاءِ مِنْهُمْ كَانَ مِنْ خِيَارِ الْأَئِمَّةِ، وَلَمَّا كَانَ هُوَ الَّذِي يَتَسَبَّبُ أَيْضًا بِالْجَوْرِ وَالشَّتْمِ لِلرَّعِيَّةِ إِلَى مَعْصِيَتِهِمْ لَهُ وَسُوءِ الْقَالَةِ مِنْهُمْ فِيهِ كَانَ مِنْ شِرَارِ الْأَئِمَّةِ " (١).

قال النووي: " يجب طاعة ولاة الأمور من غير معصية، وعلى تحريمها في المعصية " (٢).

وقال ابن حجر: " وَفِي الْحَدِيثِ وُجُوبُ طَاعَةِ وُلَاةِ الْأُمُورِ،وَهِيَ مُقَيَّدَةٌ بِغَيْرِ الْأَمْرِ بِالْمَعْصِيَةِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي أَوَائِلِ الْفِتَنِ،وَالْحِكْمَةُ فِي الْأَمْرِ بِطَاعَتِهِمُ الْمُحَافَظَةُ عَلَى اتِّفَاقِ الْكَلِمَةِ لِمَا فِي الِافْتِرَاقِ مِنَ الْفَسَادِ " (٣).

قال المناوي نقلاً عن الماوردي: هذا صحيح فإن الإمام إذا كان ذا خير أحبهم وأحبوه وإذا كان ذا شر أبغضهم وأبغضوه، وأصل ذلك أن خشية الله تبعث على طاعته في خلقه وطاعته فيهم تبعثهم على محبته فلذلك كانت محبته دليلا على خيره، وبغضهم له دليلا على شره وقلة مراقبته (٤).

فمن زعم بأنه يجوز الخروج على الحاكم المسلم الجائر فليعطينا الدليل على ذلك من سنة النبي – ﷺ –.

---

(١) نيل الأوطار للشوكاني (٣٥٩/٧).

(٢) رياض الصالحين (١١٤/١).

(٣) فتح الباري (١١٢/١٣).

(٤) فيض القدير (٤٦٣/٣).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- في الحديث دَلِيلٌ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ مَحَبَّةِ الْأَئِمَّةِ، وَالدُّعَاءِ لَهُمْ.

٢- فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَا تَجُوزُ الْمُنَابَذَةُ إِلَّا عِنْدَ ظُهُورِ الْكُفْرِ الْبَوَاحِ.

٣- احتج بهذا الحديث على عدم جواز الخروج على الحاكم المسلم.

الحديث الثالث عشر: « خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ »

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِرَجُلٍ: « أَتَرْضَى أَنْ أُزَوِّجَكَ فُلَانَةَ ؟ " قَالَ: نَعَمْ، وَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: " أَتَرْضَيْنَ أَنْ أُزَوِّجَكِ فُلَانًا ؟ "، فَقَالَتْ: نَعَمْ ... وفي الحديث وَقَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ -: «خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ»(١).

وفي رواية أخرى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -ﷺ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «خَيْرُهُنَّ أَيْسَرُهُنَّ صَدَاقًا»(٢).

وفي رواية عَنْ عَائِشَةَ - ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ: «أَعْظَمُ النِّسَاءِ

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: النكاح، باب: فِيمَنْ تَزَوَّجَ ولم يُسَمِّ صَدَاقًا حتى مَاتَ (٢/٢٣٨، ح٢١١٧)، والحاكم في المستدرك، كتاب: النكاح (٢/١٩٨، ح٢٧٤٢)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ووافقه الذهبي والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب: الصَّدَاق، باب: النِّكَاحِ يَنْعَقِدُ بِغَيْرِ مَهْرٍ (٧/٢٣٢، ح١٤١١٠)، وقال المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (١/٥٢٦): رواه البيهقي عن عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجهني بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه ذكر الإخبار عن وصف خير النساء للمتزوج من الرجال (٩/٣٤٢، ح٤٠٣٤) إسناده ضعيف فيه رجاء بن الحارث أبو سلام، قال البخاري: حديثه ليس بالقائم، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه لسان الميزان (٢/٤٥٥، ت١٨٤٠).

بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ صَدَاقًا» [(١)].

يشير الحديث الشريف إلى عدم التغالي في المهور، والتيسير فيها لأنه لما كثر المغالاة في المهور أدى ذلك إلى تعثر الكثير من الشباب والفتيات في الزواج.

لذا فقد حث الرسول – ﷺ – على أفضلية النكاح مع قلة المهر فالمغالاة في المهور تعطي الشباب فرصة التعلل، والإكثار من المعاذير، والحجج، فيسهل عليهم الإحجام عن الزواج، ويحصل بذلك مفاسد عظيمة على الشاب والفتاة.

قال الشوكاني: "إن الزَّوَاجَ بِمَهْرٍ قَلِيلٍ مَنْدُوبٌ إلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْمَهْرَ إذَا كَانَ قَلِيلًا لَمْ يَسْتَصْعِبْ النِّكَاحَ مَنْ يُرِيدُهُ فَيَكْثُرُ الزَّوَاجُ الْمُرَغَّبُ فِيهِ وَيَقْدِرُ عَلَيْهِ الْفُقَرَاءُ وَيَكْثُرُ النَّسْلُ الَّذِي هُوَ أَهَمُّ مَطَالِبِ النِّكَاحِ، بِخِلَافِ مَا إذَا كَانَ الْمَهْرُ كَثِيرًا فَإِنَّهُ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْهُ إلَّا أَرْبَابُ الْأَمْوَالِ، فَيَكُونُ الْفُقَرَاءُ الَّذِينَ هُمْ الْأَكْثَرُ فِي الْغَالِبِ غَيْرَ مُزَوَّجِينَ فَلَا تَحْصُلُ الْمُكَاثَرَةُ الَّتِي أَرْشَدَ إلَيْهَا النَّبِيُّ –ﷺ–"[(٢)].

ومع أنه ليس في الإسلام ما يدل على تحديد المهر بقدر معين فلا يجوز تجاوزه، وإن كان المستحب تيسيره، وعدم المغالاة فيه فالأحاديث عن النبي – ﷺ –، والآثار عن السلف الصالح كلها تدل على التسامح في المهور، وعدم التكلف في الولائم ولا شك أن التسابق في هذه الأمور يزيد من مبادرة الشباب للزواج وإعفاف الكثير منهم ومن الفتيات، وحماية

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: العلم (١٩٤/٢، ح٢٧٣٢)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، ووافقه الذهبي.

(٢) نيل الأوطار (٢٠١/٦).

المجتمع من مكائد الشيطان ونزغاته.

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- فِي الحديث دَلَالَةٌ عَلَى اسْتِحْبَاب تَخْفِيفِ الْمَهْر.

٢- وفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَفْضَلِيَّةِ النِّكَاح مَعَ قِلَّةِ الْمَهْر.

٣- أجمع العلماء عَلَى أَنَّ الْمَهْرَ لَا حَدَّ لِأَكْثَرِهِ بِحَيْثُ تَصِيرُ الزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ الْحَدِّ بَاطِلَةً.

الحديث الرابع عشر: «خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ»

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - ﷺ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ - ﷺ -: «خَيْـرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ» (١).

وفي رواية عن عائشة - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إن أعظم النكاح بركة أيسره مئونة»(٢).

وفي رواية عن عائشة - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - قال: «أَعْظَـمُ

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب: الولي ذكر الإباحة للإمام أن يزوج المرأة التي لا يكون لها ولي غيره ... (٣٨١/٩، ح٤٠٧٢)، والحديث حسن فيه هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ الْحَرَّانِيُّ صدوق وبقية رجاله ثقات والشهاب في مسنده، باب: خَيْـرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ (٢٢٠/٢، ح١٢٢٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده حديث السيدة عائشة - ﷺ - (٨٢/٦، ح٢٤٥٧٣) إسناده ضعيف، ابن الطفيل بن سخبرة وقد جزم ابن معين وابن أبي حاتم والمزي أنه عيسى بن ميمون، قال ابن حجر: ضعيف. التقريب (٤٤١/١، ت٥٣٣٥)، والبيهقي في شعب الإيمان الثاني والأربعون من شعب الإيمان وهو، باب: الاقتصاد في النفقة وتحريم (٢٥٤/٥، ح٦٥٦٦).

النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ مَئُونَةً» (١).

يشير الحديث الشريف إلى أن أعظم النكاح بركة أيسره مئونة، وذلك لأن النكاح من مقاصد الدين، وأهدافه العظيمة لما فيه من إحصان الفرج، وتكثير النسل، وبناء الأسرة التي هي اللبنة الأولى في المجتمع، وكان هديه - ﷺ - في تزوجه وتزويجه، وهدي صحابته - ﷺ - هو تيسير النكاح، وتقليل مؤونته.

فكلما كان المهر قليلاً صار أقرب إلى الألفة بين الزوجين، وأيسر في الفراق إذا لم تتم الألفة، فلو ساءت العشرة بينه، وبين زوجته وكان المهر كثيراً، فإنه لن يُطْلِقها بسهولة؛ لأنه خسر عليها هذا المهر الكبير، وإذا طلقها فإنه لن يطلقها إلا بعد أن يطلب ما أمهرها.

وإذا طلب ما أمهرها فربما يكون ذلك شاقاً عليها وعلى أهلها، لكن إذا كان المهر خفيفاً جعل الله فيه بركة، وصار سبباً للألفة بين الزوجين إن قدر بينهما ألفة، أو صار سبباً لسهولة الفراق إذا لم يحصل بينهما ألفة.

فعلى المسلم أن يقتدي برسول الأمة - ﷺ -، فقد ثبت أن زوجات النبي - ﷺ - لم تزد مهورهن على خمسمائة درهم في أكثر الروايات، إلا أم حبيبة بنت أبي سفيان (٢).

فعندما سئلت السيدة عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ - ﷺ -: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده حديث السيدة عائشة رضي الله عنها(٦/١٤٥/٢٥١٦٢) إسناده ضعيف، لضعف ابن الطفيل بن سخبرة.

(٢) كان صداقها أربعة آلاف درهم وأربعمائة دينار تبرع به النجاشي من ماله إكراماً للنبي - ﷺ - أداه أو عقد به. النووي، شرح صحيح مسلم، (٩/٥٥٧).

اللهِ – ﷺ – ؟ قَالَتْ: «كَانَ صَدَاقُهُ لأَزْوَاجِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً، وَنَشًّا»، قَالَتْ: «أَتَدْرِي مَا النَّشُّ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: «نِصْفُ أُوقِيَّةٍ، فَتِلْكَ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ – ﷺ – لِأَزْوَاجِهِ» (١).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- المقصود بالنكاح تحصيل الخير الكثير وليس المقصود بالنكاح تحصيل المال.

٢- كثرة المهر توجب كراهة المرأة لأنه ليس كل أنثى يتزوجها الإنسان تعجبه الإعجاب الكامل.

٣- عدم التوسع في ولائم العرس حتى لا يدخل المسلم في باب الإسراف.

الحديث الخامس عشر: « خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ »

عن أَبِي بَكْرَةَ – ﷺ – أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ، قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ»، قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَسَاءَ عَمَلُهُ»(٢).

وفي رواية عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ – ﷺ –، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ – ﷺ –

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: الصَّدَاق وَجَوَازِ كَوْنِهِ تَعْلِيمَ قُرْآنٍ وَخَاتَمَ حَدِيدٍ وَغَيْرَ ذلك .. (١٠٤٢/٢، ح١٤٢٦).

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: الزهد (٥٦٦/٤، ح٢٣٣٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وأحمد في مسنده حديث أبي بَكْرَةَ نُفَيْعِ ابن الْحَارِثِ بن كَلَدَةَ – ﷺ – (٤٨/٥، ح٢٠٥٠٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/١٠): إسناده جيد، والدارمي في سننه، كتاب: الرقاق، باب: أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ خَيْرٌ (٣٩٨/٢، ح٢٧٤٢).

أَعْرَابِيَّانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: مَنْ خَيْرُ الرِّجَالِ يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «مَنْ طَالَ عُمْرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ»، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيْنَا، فَبَابٌ نَتَمَسَّكُ بِهِ جَامِعٌ ؟ قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللهِ» (١).

يشير الحديث الشريف إلى أن خير الناس من طال عمره، وحسن عمله، وذلك لأن الإنسان كلما طال عمره في طاعة الله زاد قرباً إلى الله، وزاد رفعة في الآخرة؛ لأن كل عمل يعمله فيما زاد فيه عمره فهو يقربه إلى ربه - ﷻ - فخير الناس من وفق لهذين الأمرين طول العمر وحسن العمل، أما طول العمر فإنه من الله، وليس للإنسان فيه تصرف؛ لأن الأعمار بيد الله - ﷻ -، وأما حسن العمل فمن انتفع من عمره بأن حسن عمله فقد فاز وأفلح ومن أضاع رأس ماله لم يربح وخسر خسرانا مبينا (٢).

من المعلوم أنه بإمكان الإنسان أن يحسن عمله لأنه كلما امتد عمره وحسن عمله كثر أجره وضوعفت درجاته ففي الحياة زيادة الأجور بزيادة الأعمال، ولو لم يكن إلا الاستمرار على الإيمان فأي شيء أعظم منه وليس لك أن تقول قد يسلب الإيمان لأنا نقول إن سبق له في علم الله خاتمة السوء فلا بد من وقوع ذلك طال عمره أم قصر فزيادة عمره زيادة في حسناته ورفع في درجاته كثرت أو قلَّت.

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: الزهد، باب: ما جاء في طُولِ الْعُمْرِ لِلْمُؤْمِنِ (٥٦٥/٤، ح٢٣٢٩)، وقال: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ من هذا الْوَجْهِ، وأحمد في مسنده حديث عبداللَّهِ بن بُسْرٍ المازني - ﷺ - (١٨٨/٤، ح١٧٧١٦)، وقد تقدم في الحديث الثاني عشر في الفصل الأول: أحاديث الخيرية التي تتعلق بالعبادات.

(٢) تحفة الأحوذي (٥١٢/٦).

قال المناوي: هذان قسمان من أربعة طرفان بينهما واسطة لأنه إما طويل العمر، أو قصيره ثم هو حسن العمل، أو سيئه فطويل العمر حسن العمل، وطويل العمر سيء العمل طرفان شرهما الثاني، وقصير العمر سيء العمل، واسطتان خيرهما الأول (١).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- ينبغي للإنسان أن يسأل الله دائماً أن يجعله ممن طال عمره، وحسن عمله، من أجل أن يكون من خير الناس.

٢- في الحديث دليل على أن مجرد طول العمر ليس خيراً للإنسان إلا إذا أحسن عمله.

٣- وفيه أيضاً منع المؤمن من تمني الموت المطلق لأن ذلك مشعر بنوع اعتراض على قدر الله تعالى.

الحديث السادس عشر: «خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ»

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ» (٢).

يشير الحديث الشريف إلى أن خير الطعام ما كان من كسب اليد، ففي

---

(١) فيض القدير (٣/٤٨٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده مسند أبي هُرَيْرَةَ - ﷺ - (٢/٣٣٤/ ح٨٣٩٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٦١): رواه أحمد ورجاله ثقات، وقال المناوي: قال الحافظ العراقي: إسناده حسن. فيض القدير (٣/٤٧٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/٨٧، ح١٢٣٦)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٤٧، ح١١٤٠).

الحديث عَنِ المِقْدَامِ – ﷺ –، قال– ﷺ –: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ –عليه السلام– كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»(١).

فقد حث النبي – ﷺ – في هذا الحديث على العمل، ورغب في العمل اليدوي، وأنه أطيب الكسب، لما فيه من صدق التوكل على الله – ﷻ –، والنفع العام للآدمي وللدواب فالمراد بالخيرية في هذا الحديث: ما يستلزم العمل باليد من الغنى عن الناس.

قال المناوي: وإنما جُعل خير الكسب كسب يد العامل إذا نصح في عمله بأن عمل عمل إتقان وإحسان متجنبا للغش وافيا بحق الصنعة غير ملتفت إلى مقدار الأجر لأنه يحصل له بذلك الخير، والبركة وبنقيضه الشر والوبال (٢).

قال ابن حجر: "وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي أَفْضَلِ الْمَكَاسِبِ..الزِّرَاعَةُ وَالتِّجَارَةُ وَالصَّنْعَةُ وَالْأَرْجَحُ عِنْدِي أَنَّ أَطْيَبَهَا الزِّرَاعَةُ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى التَّوَكُّلِ وَفَوْقَ ذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الْيَدِ مَا يُكْتَسَبُ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بِالْجِهَادِ، وَهُوَ مَكْسَبُ النَّبِيِّ – ﷺ – وَأَصْحَابِهِ، وَهُوَ أَشْرَفُ الْمَكَاسِبِ لِمَا فِيهِ مِنْ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَخِذْلَانِ كَلِمَةِ أَعْدَائِهِ ".

وقال أيضاً – قوله: «كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ» يتحقق خير المكسب باليد بشرطين هما:

١– إذا نصح العامل في هذا العمل.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: البيوع ....، باب: كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بيده (٢/٧٣٠، ح١٩٦٦) .

(٢) فيض القدير (ج٣/٤٧٦).

٢- أن لا يعتقد العامل أن الرزق من الكسب، بل من الله تعالى بهذه الواسطة[١].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- قَالَ ابن الْمُنْذِرِ إِنَّمَا يَفْضُلُ عَمَلُ الْيَدِ سَائِرَ الْمَكَاسِبِ إِذَا نَصَحَ الْعَامِلُ.

٢- وفيه أن لا يعتقد العامل أن الرزق من الكسب، بل من الله تعالى بهذه الواسطة.

٣- وفيه أن عمل اليد من أفضل المكاسب أنه سنة الأنبياء عليهم السلام[٢].

٤- الحث على الإخلاص للعمل وبذل الجهد فيه.

الحديث السابع عشر: « خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا »

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - ﷺ -، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، يَقُولُ: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا» [٣].

وفي رواية عَنْ أَنَسٍ - ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا» [٤].

---

(١) فتح الباري، (٣٠٤/٤) بتصرف.

(٢) إشارة إلى قوله - ﷺ - في الحديث: { وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ - عليه السلام - كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ } الذي سبق تخريجه في الهامش رقم (١) في الصفحة السابقة.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: في سَعَةِ الْمَجْلِسِ (٢٥٧/٤، ح٤٨٢٠)، وأحمد في مسنده مسند أبي سَعِيدٍ الخدري -ﷺ- (١٨/٣، ح١١١٥٣)، والبخاري في، باب: خير المجالس أوسعها الأدب المفرد (٣٨٨/١، ح١١٣٦)، وقال النووي: رواه أبو داود بإسناد صحيح. التبيان في آداب حملة القرآن (٢٤/١).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: الأدب في موضعين الأول (٢٩٩/٤، ح٧٧٠٤)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، ووافقه =

يشير الحديث الشريف إلى أفضلية المجالس الواسعة لأنها إذا كانت المجالس واسعة صار فيها انشراح وسعة صدر، واتسعت لجلوس أناس كثيرين، وهذا على حسب الحال قد يكون بعض الناس حجر بيته ضيقة لكن إذا أمكنت السعة فهو أحسن لأنه يحمل أناسا كثيرين ولأنه أشرح للصدر، وأن هذا يختلف بالنسبة لأهلها،ويختلف كذلك باختلاف الأشخاص، والأحوال، والأزمان، والبلدان لأنه أروح للجالس، وأمكن في تصرفه من قيامه وقعوده، والسير في أداء ما يستحق من التوسعة والإكرام [1].

فإذا كان المجلس واسعاً، ويجمع الناس كانت الرحمة أقرب من هؤلاء لأن المجلس الواسع يجلس فيه الناس على راحتهم، ويكون فيه مجال لاستماع الناس إذا جاءوا؛ فلا يرجع بعضهم لأنه ما وجد مكاناً، فإذا كان المكان واسعاً حصل فيه الاستفادة واستيعاب الزائرين أو الضيوف، بخلاف ما إذا كان ضيقاً فإنه قد يترتب على ذلك أن ينصرف بعض الناس ولا بد أن توجد الفسحة في القلب قبل المكان فمتى تحققت ومحبته فإنه سوف يفسح المسلم لأخيه المسلم تلقائياً فالتفسح في المجالس أمر مطلوب إذا كان ضائقاً بالرجال وليس فيه مكان لداخل، وهذا يتطابق مع قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡ ﴾[2].

= الذهبي، والثاني، كتاب: الأدب في موضعين الأول (٤/٣٠٠، ح٧٧٠٥)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وسكت عنه الذهبي.

(١) فيض القدير (٣/٤٧٦).

(٢) سورة المجادلة جزء من الآية رقم (١١).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- يستحب توسيع المجلس؛ لأنه أكرم للضيف، وأصون لحاله، وأروح له في قيامه، وقعوده، وسيره.

٢- من آداب المجلس الإفساح للقادم فيجب على الجالسين أن يفسحوا، ويوسعوا للقادمين.

٣- لا بد من إيجاد الفسحة في القلب قبل إيجاد الفسحة في المكان.

الحديث الثامن عشر: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كان عن ظَهْرِ غِنًى»

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»(١).

وفي رواية عن حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ - ﷺ -، أَنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»(٢).

يشير الحديث الشريف إلى أن أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا وَقَعَ مِنْ غَيْرِ مُحْتَاجٍ إِلَى مَا يَتَصَدَّقُ بِهِ لِنَفْسِهِ، أَوْ لِمَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: لَفْظُ الظَّهْرِ يَرِدُ فِي مِثْلِ هَذَا إِشْبَاعًا لِلْكَلَامِ وَالْمَعْنَى أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا أَخْرَجَهُ الْإِنْسَانُ مِنْ مَالِهِ بَعْدَ أَنْ يَسْتَبْقِيَ مِنْهُ قَدْرَ الْكِفَايَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْدَهُ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ (٣).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: لَا صَدَقَةَ إلا عن ظَهْرِ غِنًى وَمَنْ تَصَدَّقَ وهو مُحْتَاجٌ أو أَهْلُهُ مُحْتَاجٌ أو عليه دَيْنٌ فَالدَّيْنُ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى من الصَّدَقَةِ (٥١٨/٢، ح١٣٦٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: بَيَانِ أَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَأَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ وَأَنَّ السُّفْلَى هِيَ الْآخِذَةُ (٧١٧/٢، ح ١٠٣٤).

(٣) فتح الباري (٢٩٦/٣).

قال النووي: "إن أفضل الصدقة ما بقى صاحبها مستغنيا بما بقى معه.،وتقديره: أفضل الصدقة ما أبقت بعدها غنى يعتمده صاحبها، ويستظهر به على مصالحه، وحوائجه، وإنما كانت هذه أفضل الصدقة بالنسبة إلى من تصدق بجميع ماله، لأن من تصدق بالجميع يندم غالبا، أو قد يندم إذا احتاج، ويود أنه لم يتصدق بخلاف من بقي بعدها مستغنيا، فإنه لا يندم عليها بل يُسر بها" (١).

قال ابن حجر: "وَأَمَّا يَدُ الْآدَمِيِّ فَهِيَ أَرْبَعَةٌ يَدُ الْمُعْطِي،وَقَدْ تَضَافَرَتِ الْأَخْبَارُ بِأَنَّهَا عُلْيَا ثَانِيهَا يَدُ السَّائِلِ وَقَدْ، تَضَافَرَتِ بِأَنَّهَا سُفْلَى سَوَاءٌ أَخَذَتْ أَمْ لَا وَهَذَا مُوَافِقٌ لِكَيْفِيَّةِ الْإِعْطَاءِ،وَالْأَخْذِ غَالِبًا وَلِلْمُقَابَلَةِ بَيْنَ الْعُلُوِّ، وَالسُّفْلِ الْمُشْتَقِّ مِنْهُمَا ثَالِثُهَا يَدُ الْمُتَعَفِّفِ عَنِ الْأَخْذِ، وَلَوْ بَعْدَ أَنْ تُمَدَّ إِلَيْهِ يَدُ الْمُعْطِي مَثَلًا، وَهَذِهِ تُوصَفُ بِكَوْنِهَا عُلْيَا عُلُوًّا مَعْنَوِيًّا رَابِعُهَا يَدُ الْآخِذِ بِغَيْرِ سُؤَالٍ"(٢).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- البداءة بمن يعول ضرب من الإنفاق، لأنه إن تركهم في خصاصة احتاجوا إلى الأخذ من أموال الفقراء.

٢- فضل الغنى مع القيام بحقوقه على الفقر، لأن العطاء إنما يكون مع الغنى.

٣- كراهة السؤال والتنفير منه، إذا لم تدع إليه الحاجة، أو يكون في مصالح المسلمين.

٤- الحض على التعفف عن المسألة، والتنزه عنها، ولو امتهن المرء نفسه في طلب الرزق، وارتكب المشقة في ذلك.

---

(١) شرح صحيح مسلم (١٠٣/٧).

(٢) فتح الباري (٢٩٨/٣).

الحديث التاسع عشر: «خَيْرُ النِّسَاءِ الَّتِي إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ»

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ – قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ – عَنْ خَيْرِ النِّسَاءِ قَالَ: «الَّتِي تُطِيعُ إِذَا أَمَرَ، وَتَسُرُّ إِذَا نَظَرَ، وَتَحْفَظُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ»(١).

وفي رواية عن ابن عباس – ﷺ – وفي الحديث ... فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – ...: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْنِزُ الْمَرْءُ؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ»(٢).

يشير الحديث الشريف إلى الترغيب في التزوج بالنساء المصونات الصالحات العفيفات الحافظات لفروجهن لأن الخيرية تكمن فيهن قال تعالى: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾(٣) فهؤلاء النساء الصالحات ليس عليهن إلا المعاشرة بالمعروف لأن المرأة الفاضلة الصالحة مع طاعتها لزوجها تحفظ غيبه وستره وعرضه فهي التي تؤثر حظ زوجها

---

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب: عِشْرَةِ النِّسَاءِ طَاعَةُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا (٣١٠/٥، ح٨٩٦١)، والحديث حسن فيه ابْنُ عَجْلَانَ صدوق وبقية رجاله ثقات، والحاكم في المستدرك، كتاب: العلم (١٧٥/٢، ح٢٦٨٣)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، ووافقه الذهبي والطيالسي في مسنده ما أسند أبو هريرة (٣٠٦/١، ح٢٣٢٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره تفسير سورة النساء قَوْلُهُ تَعَالَى: حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ (٩٤١/٣، ح٥٢٥٥).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه في أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الزكاة، باب: في حُقُوق الْمَالِ (١٢٦/٢، ح١٦٦٤) قال زيلعي: قال النووي في الخلاصة: وهذا إسناد صحيح تخريج الأحاديث والآثار (٣١٣/١).

(٣) سورة النساء جزء من الآية (٣٤).

على حظ نفسها، فخير النساء من نسين الإساءة، ووعَيْن النصيحة، وأصغَيْن إلى صوت الفضيلة.

قال المناوي: خير النساء من تسرك إذا أبصرت أي نظرت إليها، وتطيعك إذا أمرت ها بشيء وتحفظ غيبتك فيما يجب حفظه في نفسها ومالك، ومن فاز بهذه فقد وقع على أعظم متاع الدنيا [1].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- من حقوق الزوج على زوجته أن تتزين له بالملبس والطيب، وأن تحسن هيئتها وكذلك الحال بالنسبة لها.

٢- طاعة الزوج على زوجته في المعروف أما في معصية الله ورسوله فلا طاعة له عليها إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وهذه قاعدة عامة.

٣- المعاشرة بالمعروف حق لكل منهما على الآخر لقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [2].

(١) فيض القدير (٤٨٢/٣).

(٢) سورة النساء جزء من الآية (٢٢٨).

الفصل الثالث

أحاديث الخيرية التي تتعلق بالمناقب

الحديث الأول: «خَيْرُ الناس قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود – ﷺ –، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ»(١).

وفي رواية عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ –، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ –: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» وَاللهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا، قَالَ: «ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا»(٢).

يشير الحديث الشريف إلى أن أفضل الأمة أهل القرن الأول الذين هم الصحابة، ثم بعدهم تلامذتهم وأبناؤهم الذين تعلموا منهم والذين أسلموا على أيديهم وهم التابعين، ثم بعد التابعين تابعو التابعين وأن خيريتهم قد حصلت لما كانوا عليه من العمل والمسابقة إلى اتباع النبي – ﷺ –، فيعد جيل الصحابة أفضل الأجيال على الإطلاق فكان لأهل القرن الأول كمال الإيمان،ولأهل الثاني كمال العلم، ولأهل الثالث كمال العمل، وهذه الشهادة

---

(١) أخرجه الشيخان البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة – ﷺ –، باب: فَضَائِلِ أَصْحَابِ النبي – ﷺ – ... (٣/١٣٣٥، ح٣٤٥١)، ومسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة – ﷺ –، باب: فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (٤/١٩٦٣، ح٢٥٣٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الفضائل، باب: فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (٤/١٩٦٣، ح٢٥٣٤).

بالخيرية مؤكدة بشهادة رب العزة: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (١).

وقد ورد التصريح بأفضلية أسماء أناس من الصحابة فعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: «كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رضي الله عنهم -» (٢) فيمكن حمل هذا على ذكر الخاص بعد العام كما ورد التصريح بفضائل قبائل بعينها فعن أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ -، «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَلْو الحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، قَالَ: وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ كُلُّهَا خَيْرٌ فقال سَعْدٌ ما أَرَى النبي - ﷺ - إلا قد فَضَّلَ عَلَيْنَا فَقِيلَ قد فَضَّلَكُمْ على كَثِيرٍ»(٣).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- يشير الحديث إلى أفضلية أهل القرون الثلاثة، وان تفاوتت منازلهم في الفضل.

٢- وفيه جواز المفاضلة بين الصحابة، وأن الأفضل الكف عن إطالة الخلاف في هذه المسألة فقد يظهر لنا أفضلية بعضهم، ويظهر لغيرنا أفضلية الآخر. (٤)

٣- وفيه أن الصحابة كلهم عدول بالإجماع.

---

(١) سورة آل عمران جزء من الآية رقم (١١٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فَضْلِ أبي بَكْرٍ بَعْدَ النبي - ﷺ - (١٣٣٧/٣، ح٣٤٥٥)

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فَضْلِ دُورِ الْأَنْصَارِ (١٣٨٠/٣، ح٣٥٧٨).

(٤) فتح الباري: ٧/٧.

الحديث الثاني: « خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ »

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ – ﷺ – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ –: « خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ – ﷺ –» (١).

يشير الحديث الشريف إلى أن خير نساء العالمين أربع: مريم بنت عمران الصديقة بنص القرآن، وقدمها إشارة إلى تقديمها في الفضل بل قيل بنبوتها، وآسية امرأة فرعون، وخديجة بنت خويلد زوجة المصطفى – ﷺ – أول مَن آمن مِن هذه الأمة مطلقا وفاطمة بنت محمد – ﷺ – خير الأنبياء.

قال ابن حجر: " الْمَعْنَى خَيْرُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَرْيَمُ وَفِي رِوَايَةٍ خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى واصطفاك على نساء الْعَالمين وَظَاهِرُهُ أَنَّ مَرْيَمَ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ النِّسَاءِ وَهَذَا لَا يَمْتَنِعُ عِنْدَ مَنْ يَقُولُ إِنَّهَا نَبِيَّةٌ وَأَمَّا مَنْ قَالَ لَيْسَتْ بِنَبِيَّةٍ فَيَحْمِلُهُ عَلَى عَالَمِي زَمَانِهَا. وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ أَيْ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَدَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ مَرْيَمَ أَفْضَلُ مِنْ آسِيَةَ وَأَنَّ خَدِيجَةَ أَفْضَلُ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَكَأَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ لِنِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ حَيْثُ

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه ذكر فاطمة الزهراء ابنة المصطفى – ﷺ – (٤٠١/١٥، ح٦٩٥١)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب: معرفة الصحابة ذِكْرُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – (١٦٨/٣، ح٤٧٣٣)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، " إِنَّمَا تَفَرَّدَ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ –: خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ أَرْبَعٌ "، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير من مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ – رضي الله عنها – (٤٠٢/٢٢، ح١٠٠٤)، وأبو بكر بن أبي عاصم الآحاد والمثاني (٣٦٤/٥، ح٢٩٦١)

قَالَ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ أَيْ مِنْ نِسَاءِ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ" (١).

وفي الحديث عن أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - ﷺ - قال: قال رسول اللَّهِ - ﷺ - « كَمَلَ من الرِّجَالِ كَثِيرٌ ولم يَكْمُلْ من النِّسَاءِ إلا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ على النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ على سَائِرِ الطَّعَامِ» (٢).

واحتج من فضل عائشة بما احتجت به من أنها في الآخرة مع النبي - ﷺ - في الدرجة، وفاطمة مع علي فيها.

وسئل السبكي عن ذلك فقال الذي نختاره وندين الله به أن فاطمة بنت محمد أفضل ثم أمها خديجة ثم عائشة ثم استدل لذلك بما تقدم بعضه: وأما خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ... فأجاب عنه ابن العماد بأن خديجة إنما فضلت فاطمة باعتبار الأمومة لا باعتبار السيادة، واختار السبكي أن مريم أفضل من خديجة لهذا الخبر، وللإختلاف في نبوتها (٣).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- مسألة تفضيل الصحابة بعضهم على بعض من المسائل المختلف فيها بين العلماء.

٢- الخيرية في النساء منحصرة فيمن ذكر في الحديث الشريف.

---

(١) فتح الباري (٤٧١/٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فَضْلِ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - (١٣٧٤/٣، ح٣٥٥٨).

(٣) مغني المحتاج (٢٠٢/٤).

الحديث الثالث: « خَيْرُ التَّابِعِينَ أُوَيْسٌ »

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ – ﷺ –، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – ﷺ – يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ» (١).

وفي رواية عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ صِفِّينَ نَادَى مُنَادٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاوِيَةَ أَصْحَابَ عَلِيٍّ: أَفِيكُمْ أُوَيْسٌ الْقَرَنِيُّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَضَرَبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ مَعَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – يَقُولُ: «خَيْرُ التَّابِعِينَ أُوَيْسٌ الْقَرَنِيُّ» (٢)

يشير الحديث الشريف إلى خيرية التابعي الجليل أُوَيْسٌ القَرَنِيُّ واسمه أَبُو عَمْرٍو بنُ عَامِرِ بنِ جَزْءِ بنِ مَالِكٍ المُرَادِيُّ القُدْوَةُ، الزَّاهِدُ، سَيِّدُ التَّابِعِيْنَ فِي زَمَانِهِ. قال الذهبي وَفَدَ عَلَى عُمَرَ، وَرَوَى قَلِيْلاً عَنْهُ، وَعَنْ عَلِيٍّ. رَوَى عَنْهُ: يُسَيْرُ بنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي لَيْلَى وَغَيْرُهُم، حِكَايَاتٍ يَسِيْرَةً، مَا رَوَى شَيْئاً مُسْنَداً وَلاَ تَهَيَّأَ أَنْ يُحْكَمَ عَلَيْهِ بِلِيْنٍ، وَقَدْ كَانَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ المُتَّقِيْنَ، وَمِنْ عِبَادِهِ المُخْلَصِيْنَ (٣).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ – ﷺ –، باب: من فَضَائِلِ أُوَيْسٍ الْقَرَنِيِّ – ﷺ – (١٩٦٨/٤، ح٢٥٤٢)، وأحمد في مسنده مُسْنَدِ عُمَرَ بن الْخَطَّابِ – ﷺ – (٣٨/١، ح٢٢٦)

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ذِكْرُ مَنَاقِبِ أُوَيْسِ بْنِ عَامِرٍ الْقَرَنِيِّ – ﷺ – (٤٥٥/٣، ح٥٧١٧) سكت عنه الذهبي، قلت: إسناده ضعيف عبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي لَيْلَى لم يدرك النبي – ﷺ – فالحديث مرسل وفي إسناده مجهول.

(٣) سير أعلام النبلاء (١٥/٤، ت٥)

وقد اختلف العلماء في أفضلية التابعين، فأهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب، وأهل البصرة يقولون الحسن البصري، وأهل الكوفة يقولون أويس القرني، فأنت ترى كل إقليم يفضل بحسب ما لمس وانتفع، ولكن رأي أهل الكوفة يستحسنه ابن الصلاح ويصححه العراقي، لحديث مسلم هذا قال العراقي: إن هذا الحديث قاطع للنزاع، وأما تفضيل أحمد لابن المسيب وغيره فلعله لم يبلغه الحديث أو لم يصح عنده، أو أراد الأفضلية في العلم لا الخيرية، ولا تلازم بين الأمرين. وهو دفاع مشكور عن أحمد غير أن قوله إن الحديث لعله لم يبلغه أو لم يصح عنده غير سليم، فإنه أخرجه في مسنده من الطريق التي أخرجه مسلم منها [1].

قال المناوي: "إن أفضل التابعين أويس لا ينافيه قول أحمد بن حنبل أفضل التابعين ابن المسيب ولا قول غيره أفضلهم علقمة الأسود ولا قول آخرين أفضلهم أبو عثمان النهدي لأن مرادهم كما قال النووي أن مرادهم أن سعيدا أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير، والحديث،والفقه،ونحوها لا في الخير عند الله تعالى" [2].

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- فيه استحباب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح.

٢- يشرع للمسلم أن يطلب الدعاء ممن هو فوقه وممن هو دونه فقد روي طلب الدعاء من الأعلى والأدنى.

---

(١) مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية العدد (٥٣/١٢).

(٢) فيض القدير (٤٧٠/٣)

الحديث الرابع « خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ »

عَنْ جَابِرٍ – ﷺ – قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – يَقُولُ: «خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ، وَمَسْجِدِي» (١).

وفي رواية عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ – عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: «لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ – ﷺ –، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى» (٢).

يشير الحديث الشريف إلى أفضلية المساجد الثلاث وعظم قدرها، واستحقاقها أن يسافر لها.

قال العراقي: من أحسن محامل الحديث أن المراد منه حكم المساجد فقط، وأنه لا تشد الرحال إلى مسجد من مساجد غير هذه الثلاثة، وقد اختلف في تأويل هذا الحديث فقيل: إنّ الصّلاة في مسجده – ﷺ – أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بدون ألف صلاة. ونقل أبو عمر عن جماعة من أهل الأمر: أن معناه أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجد المدينة، ثم روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ – ﷺ – قَالَ: «صَلَاةٌ

---

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب: قوله تعالى: { وليطوفوا بالبيت العتيق } (٤١١/٦، ح١١٣٤٧)، وأحمد في مسنده مسند جابر بن عبدالله –ﷺ– (٣٣٦/٣، ح١٤٦٥٢)، وابن حبان في صحيحه ذكر المساجد المستحب للمرء الرحلة إليها (٤٩٥/٤، ح١٦١٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٩/٤، ح٤٤٣٠) وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الاوسط واسناده حسن. مجمع الزوائد (٣/٤).

(٢) أخرج البخاري في صحيحه، كتاب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب: فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ (٣٩٨/١، ح١١٣٢)

فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» [(١)].

وقال ابن حجر: " وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ مُقْتَصِرٌ عَلَى شَدِّ الرِّحَالِ فَقَطْ لَكِنْ لَا يُمْنَعُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ بِنَاءً عَلَى قَاعِدَةِ الْبُخَارِيِّ فِي إِجَازَةِ اخْتِصَارِ الحَدِيث وَقَالَ بن رَشِيدٍ لَمَّا كَانَ أَحَدُ الْأَرْبَعِ هُوَ قَوْلَهُ لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ ذَكَرَ صَدْرَ الْحَدِيثِ إِلَى الْموضع الَّذِي يَتَلَاقَى فِيهِ افْتِتَاحُ أَبِي هُرَيْرَةَ لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فَاقْتَطَفَ الْحَدِيثَ وَكَأَنَّهُ قَصَدَ بِذَلِكَ الْإِغْمَاضَ لِيُنَبِّهَ غَيْرَ الْحَافِظِ عَلَى فَائِدَةِ الْحِفْظِ عَلَى أَنَّهُ مَا أَخْلَاهُ عَنِ الْإِيضَاحِ عَنْ قُرْبٍ فَإِنَّهُ سَاقَهُ بِتَمَامِهِ"[(٢)].

وبما ساقه ابن حجر يمكن الجمع بأن الخيرية تشمل المساجد الثلاثة المذكورة.

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- النهى الوارد فى هذا الحديث عن إعمال المطى، إنما هو عند العلماء فيمن نذر على نفسه الصلاة فى مسجد من سائر المساجد غير الثلاثة المذكورة.

٢- قال النووي إن الأفضلية مختصة بنفس مسجده - ﷺ - الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه بعده بخلَافِ مَسْجِدِ مَكَّةَ فَإِنَّهُ يَشْمَلُ جَمِيعِ مَكَّة.

---

(١) أخرجه الشيخان البخاري في صحيحه، كتاب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب: فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ (٣٩٨/١، ح١١٣٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الحج، باب: فَضْلِ الصَّلَاةِ بِمَسْجِدَيْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ (١٠١٢/٢، ح١٣٩٤).

(٢) فتح الباري (٦٤/٣).

الحديث الخامس: « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ »

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ – عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ» يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ(١).

في هذا الحديث إشارة إلى أفضلية نساء قريش، وأن الأفضلية لحقت بهن بسبب هذه الخصال، وهي فضل الحنوة على الاولاد، والشفقة عليهم، وفي وصف الولد بالصغر إشعار بأن حنوها معلل بالصغر، وأن الصغر هو الباعث على الشفقة فأينما وجد هذا الوصف وجد حنوهن،

ومراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والامانة فيه، وحسن تدبيره في النفقة وغيرها.

قال المناوي: المراد بالخيرية الصالحات منهن لا على العموم، والمراد هنا إصلاح الدين وحسن معاشرة الزوج ونحو ذلك وسبب كونهن خيرا ... هو عدم التزوج على الولد في حال صغره ويتمه والحفظ والرفق على زوج لها ... وهو كناية عن البضع الذي يملك الانتفاع به يعني هذا أشد حفظا لفروجهن على أزواجهن(٢).

قال ابن حجر: "أَرَادَ إِخْرَاجَ مَرْيَمَ مِنْ هَذَا التَّفْضِيلِ لِأَنَّهَا لَمْ تَرْكَبْ بَعِيرًا

---

(١) أخرجه الشيخان البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: إلى من يَنْكِحُ وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ وما يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَخَيَّرَ لِنُطْفَهِ من غَيْرِ إِيجَابٍ (٥/١٩٥٥، ح٤٧٩٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة – ﷺ –، باب: من فَضَائِلِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ (٤/١٩٥٨، ح٢٥٢٧).

(٢) فيض القدير (٣/٤٩٢).

قَطُّ فَلَا يَكُونُ فِيهِ تَفْضِيلُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ عَلَيْهَا وَلَا يُشَكُّ أَنَّ لِمَرْيَمَ فَضْلًا، وَأَنَّهَا أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ إِنْ ثَبَتَ أَنَّهَا نَبِيَّةٌ أَوْ مِنْ أَكْثَرِهِنَّ إِنْ لَمْ تَكُنْ نَبِيَّةً "(١).

وقال القاري متعقباً ابن حجر: هذا جواب لا يجدى ويمكن أن يجاب عن هذا بأنه – ﷺ – قيد بقوله صالحو نساء قريش ومريم – عليها السلام – ليست من أو قريش (٢).

وقال النووي: معنى خير أي من خير كما يقال أحسنهم كذا أي من أحسنهم أي أحسن من هنالك (٣).

قال ابن بطال نقلا عن المهلب: إنما يركب الإبل نساء العرب، ونساء قريش من العرب، فنساء قريش خير نساء العرب، وقد أخبر – عليه السلام – بما استوجبن ذلك، وهو حنوهن على أولادهن، ومراعاتهن لأزواجهن، وحفظهن لأموالهم، وإنما ذلك لكرم نفوسهن، وقلة غائلتهن لمن عاشرهن، وطهارتهن من مكايدة الأزواج ومشاحنته (٤).

فالمرأة المسلمة العاقلة هي مدبرة اقتصادية في منزلها تحسن الإنفاق، وتزيد التوفير، وتجعل نوعاً من الاقتصاد الذي يقي الأسرة أو يؤمنها أو يعينها في أوقات المحن.

---

(١) فتح الباري (١٢٥/٩).
(٢) عمدة القاري (٧٨/٢٠).
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٩٢/١٥).
(٤) شرح صحيح البخارى لابن بطال (١٧٥/٧).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- أن الذي يريد النكاح ينبغي أن يتزوج من قريش لأن نساءهن خير النساء.

٢- جواز مدح الرجل نساء قومه وذكر فضائلهن.

٣- الحض على نكاح أهل الصلاح، والدين، ومن تحقق فيهن شرف الآباء.

الحديث السادس: « خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ »

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عمرو - ﷺ - أن النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (١).

يشير الحديث الشريف إلى أهمية الدعاء في حياتنا، ودوره في استجلاب خير الزاد، وخير الزاد يرفع من شأن الأمة في الدنيا، والآخرة، ويحقق لها النصر، والتمكين، وأن الدعاء قد يكون مخصوص بأوقات

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه (سنن الترمذي)، كتاب: الدَّعَوَاتِ عن رسول اللَّهِ -ﷺ- باب: في دُعَاءِ يَوْمِ عَرَفَةَ (٥/٥٧٢، ح٣٥٨٥)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيُّ المَدِينِيُّ وَلَيْسَ هُوَ بِالقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ، ومالك في الموطأ، كتاب: القرآن، باب: ما جاء في الدعاء (١/٢١٤، ح٥٠٠)، والبيهقي في السنن الكبرى، باب: أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة (٥/١١٧، ح٩٢٥٦)، وقال هذا مرسل وقد روي عن مالك بإسناد آخر موصولا ووصله ضعيف، وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/٢٥٣، ح١٠٤٢): رواه مَالِكٌ في الْمُوَطَّأ مُرْسَلًا ومَوْصُولًا ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَضَعَّفَهُ وكَذَا ابن عبد الْبَرِّ في التَّمْهِيدِ وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى مَوْصُولَةٌ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ من حديث عَمْرِو بن شُعَيْبٍ عن أبيه عن جَدِّهِ بِلَفْظِ: " خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ " الْحَدِيثُ، وفي إسْنَادِهِ حَمَّادُ بن أبي حُمَيْدٍ وهو ضَعِيفٌ (والحديث حسن بشواهده).

محددة منها الدعاء يوم عرفة فيستحب الإكثار من الذكر، والدعاء ويجتهد في ذلك فهذا اليوم أفضل أيام السنة للدعاء، والصيام ففي الحديث «... صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ على اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ التي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ التي بَعْدَهُ،وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ على اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ التي قَبْلَهُ»(١).

قال المناوي: "خص به ذلك اليوم ذكره الطيبي وسماه دعاء مع كونه ثناء لأنه لما شارك الذكر الدعاء في كونه جالبا للثواب ووصلة لحصول المطلوب صار كأنه منه وإن أفضل الدعاء هو لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أي لا معبود في الوجود بحق إلا الله فهو الواجب الوجود لذاته المتوحد في صفاته وليتم معنى الحمد إذ لا يحمد المنعم حقيقة حتى يعلم أنه لو شاء لم ينعم، وإن كان قادرا على المنع، وكان جائزا أن يمنع، وأن يجود فلما كان جائزا له الوجهان جميعا، ثم فعل الإنعام، واستحق الحمد على الكمال" (٢).

فيستحب للإنسان أن يكثر فيه من الذكر والدعاء وفي قراءة القرآن وأن يدعو لنفسه ويذكر في كل مكان، ويدعو منفردا، ومع جماعة، ويدعو لنفسه ووالديه وأقاربه ومشايخه وأصحابه وسائر من أحسن إليه وجميع المسلمين(٣).

فعن عَبَّاسِ بن مِرْدَاسٍ السُّلَمِيُّ أَنَّ أَبَاهُ أخبره عن أبيه أَنَّ النبي -ﷺ-

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصيام، باب: اسْتِحْبَابِ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ من كل شَهْرٍ وَصَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ (٨١٨/٢، ح١١٦٢).

(٢) فيض القدير (٤٧١/٣).

(٣) الأذكار (١٥٨/١).

«دَعَا لِأُمَّتِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِالْمَغْفِرَةِ» (١).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- يستحب الإكثار من الدعاء يوم عرفة والتهليل والتحميد والتمجيد.

٢- في الحديث هناك إشارة إلى اختصاص أزمنة يكون فيها العمل الصالح أفضل من غيرها وأن يوم عرفة أفضل من غيره من الأيام.

الحديث السابع: « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عليه الشَّمْسُ »

عن أبي هُرَيْرَةَ – ﷺ – قَالَ: رَسُولُ اللهِ – ﷺ –: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا»(٢).

يشير الحديث الشريف إلى خيرية يوم الجمعة، وأنَّ الطاعة الواقعة من المسلمين فيه أكثر منها في سائر الأيام، وذلك لعظم اليوم، وشرفه عند الله واختيار الله سبحانه له من بين سائر الأيام. فكَمَا اخْتُصَّتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ عَنْ سَائِرِ الْأَيَّامِ، فَقَدِ اخْتُصَّ يَوْمُ الْجُمُعَةِ نَفْسُهُ بِخَصَائِصَ عَنْ سَائِرِ الْأَيَّامِ، أَجْمَعُهَا فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – ﷺ – قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ –: « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: المناسك، باب: الدُّعَاءِ بِعَرَفَةَ (١٠٠٢/٢، ح٣٠١٣) قلت: إسناده ضعيف فيه كنانة بن عباس بن مرداس السلمي، قال البخاري: لا يصح، وذكره ابن حبان وقال في كتاب الضعفاء: حديثه منكر جدا لا أدري التخليط منه أو من ابنه ومن أيهما كان فهو ساقط الاحتجاج به. التهذيب (٤٠٣/٨، ت٨١٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الجمعة، باب: فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ (٥٨٥/٢، ح٨٥٤)، وأحمد في مسنده مسند أبي هُرَيْرَةَ – ﷺ – (٥١٢/٢، ح١٠٦٥٣).

وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينِ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» (١).

ومع كون عيد أهل الإسلام، هدى الله له أمة الإسلام، وأضل عنه الأمم الأخرى، فلا يجوز تخصيصه بشيء من العبادة فعن أبي هُرَيْرَةَ- ﷺ - عن النبي- ﷺ - قال: «لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ من بَيْنِ اللَّيَالِي ولا تَخُصُّوا يوم الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ من بَيْنِ الْأَيَّامِ إلا أَنْ يَكُونَ في صَوْمٍ يَصُومُهُ أحدكم»(٢).

قال القاضي عياض الظاهر أن هذه الفضائل المعدودة ليست لذكر فضيلته لأن إخراج آدم وقيام الساعة لا يعد فضيلة، وإنما هو بيان لما وقع فيه من الأمور العظام وما سيقع ليتأهب العبد فيه بالأعمال الصالحة لنيل رحمة الله، ودفع نقمته (٣).

وفي الحديث دليل لمن قال إن يوم الجمعة أفضل من يوم عرفة ولا منافاة بين القولين، فيوم الجمعة أفضل بالنسبة لأيام الأسبوع، ويوم عرفة بالنسبة لأيام العام كله.

قال ابن حجر: وتظهر فائدة ذلك فيمن نذر الصيام، أو علق عملا من

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الجمعة، باب: ما جاء في السَّاعَةِ التي في يوم الْجُمُعَةِ (١/١٠٨، ح٢٤١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كاب الصيام، باب: كَرَاهَةِ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مُنْفَرِدًا (٢/٨٠١، ح١١٤٤).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٦/١٤٢).

الأعمال بأفضل الأيام فلو أفرد يوما منها تعيين يوم عرفة لأنه على الصحيح أفضل أيام العشر المذكور، فإن أراد أفضل أيام الأسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وبين حديث أبي هريرة – ﷺ –: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ...» (١).

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١– لا يجوز تخصيص شيء من الليالي بالعبادة بغير نص فلو كان جائزاً لكانت ليلة الجمعة أولى من غيرها.

٢– وفيه أن الأعمال تشرف بشرف الأزمنة كالأمكنة ويوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع.

الحديث الثامن « خَيْرُ مَاءٍ على وَجْهِ الأَرْضِ »

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ –رضي الله عنهما– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – ﷺ –: «خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمْزَمَ فِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطُّعْمِ وَشِفَاءٌ مِنَ السُّقْمِ، وَشَرُّ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءٌ بِوَادِي بَرَهُوتٍ بَقِيَّةُ حَضْرَمَوْتَ كَرِجْلِ الْجَرَادِ مِنَ الْهَوَامِّ يُصْبِحُ يَتَدَفَّقُ وَيُمْسِي لَا بَلَالَ بِهَا» (٢).

---

(١) فتح الباري (٢/٤٦٠).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ما رواه مجاهد عن ابن عباس –رضي الله عنهما– (١١/٩٨، ح١١١٦٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٨٦) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وقال ابن حجر: رواته موثوقون وفي بعضهم مقال لكنه قوي في المتابعات. وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة، باب: ما جاء في فضل زمزم وتفسيره (٢/٤١، ح١١٠٦)، وقال المناوي في فيض القدير (٣/٤٨٩) (بوادي برهوت): أي ماء بئر بوادي برهوت بفتح الباء والبئر بئر عميقة بحضرموت لا يمكن نزول قعرها.

في الحديث الشريف إشارة إلى خيرية ماء زمزم وأن أفضليته قد ثبتت في أحاديث كثيرة، فعن أَنَسِ بن مَالِكٍ – ﷺ – قال: قال رسول اللَّهِ– ﷺ –: « أُتِيتُ فَانْطَلَقُوا بِي إلى زَمْزَمَ فَشُرِحَ عن صَدْرِي ثُمَّ غُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ أُنْزِلْتُ» فتخصيص ماء زمزم دون غيره بغسل صدره الشريف يدل على فضله وبركته(١).

ولهذه الأحاديث توارث المسلمون تعظيمها من غير إنكار منكر، ولا مدافعة دافع.

فالسنة أن يشربه الإنسان ينوي به حاجته، ولا يشترط أن يدعو حينئذ بدعاء معين يتلفظ به، حيث تكفيه النية، ولو دعا بدعاء معين فلا بأس، وقد عمل به غير واحد من السلف والأئمة وهذا الفضل المذكور لماء زمزم في هذا الحديث وغيره ليس مقصوراً على كونه داخل مكة بل لو حمله الإنسان إلى بلد لما نقص ذلك من قدره، وهذا ما دأب المسلمون على فعله قديماً وحديثا.

فيستحب للمسلم أن يشرب منها لأنه يحصل له بشربها خير كثير في جسده وصحته من غير حاجة إلى استحضار نية في الخير، أو أن يقف للدعاء قبل الشرب منها، ويسن له أن يصبَّ على رأسه، وجسده منها فعن أبي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قال كنت أُجَالِسُ ابن عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ فَأَخَذَتْنِي الْحُمَّى فقال أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ فإن رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قال: « الْحُمَّى من فَيْحِ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – إلى السَّمَاوَاتِ وَفَرْضِ الصَّلَوَاتِ (١/١٤٧، ح١٦٢).

جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ أو قال بِمَاءِ زَمْزَمَ »[1].

فماء زمزم لما شرب له، إن شربته لعطش رَوِيت، وإن شربته لجوع شبعت، حتى إن بعض العلماء أخذ من عموم هذا الحديث أن الإنسان إذا كان مريضا، وشربه للشفاء شفي، وإذا كان كثير النسيان، وشربه للحفظ صار حفظا، وإذا شربه لأي غرض ينفعه

بيان ما يؤخذ من الحديث وما يستنبط منه:

١- يُسْتَحَبُّ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، وَيَتَضَلَّعَ مِنْهُ، وَيَدْعُوَ عِنْدَ شُرْبِهِ بِمَا شَاءَ مِنْ الْأَدْعِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

٢- كذلك يستحب لشاربه أن يستقبل القبلة، ويذكر اسم الله تعالى، ويتنفس ثلاثا، ويتضلع منه، ويحمد الله تعالى.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: بدء الخلق، باب: صفة النار ... (٣/١١٩٠، ح٣٠٨٨).

الخَاتِمة

الحمد لله البر الجواد الذي جلت نعمه عن الاحصاء، والإعداد خالق اللطف، والإرشاد الهادى إلى سبيل الرشاد الموفق بكرمه لطرق السداد، والصلاة والسلام على رسول الله خير العباد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ... وبعد،

فقد انتهيت بتوفيق من الله وفضل من هذا البحث، الذي يعلم الله وحده مدى ما بذلتُ فيه من جهد وطَّنت فيه النفس على بلوغ تلك الغاية مهما لحقها من آلام رجاء أن يفي بالغرض الذي من أجله شرعت فيه، حتى جاء في ثوبه هذا الذي بين أيديكم.

وقد انتهت الدراسة في هذا البحث إلى بعض النتائج أهمها:

١- أخبر الله تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنها خير الأمم لأنهم يؤمنون إيمانا صادقا بالله، ويظهر أثره في نفوسهم، فينزعهم عن الشر، ويصرفهم إلى الخير.

٢- في قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ دليل على أن الأمة المحمدية خير الأمم على الإطلاق، وأن هذه الخيرية مشتركة بين أول هذه الأمة وآخرها.

٣- أن هذه الأمة حازت قصب السبق إلى الخيرات بنبيها محمد - ﷺ - فإنه أشرف خلق الله أكرم الرسل على الله.

٤- الخيرية في الأمة المحمدية متعددة، ومختلفة الأنواع فهنا الخيرية في العبادات، والخيرية في المعاملات، والخيرية في المناقب.

٥- جملة خيركم أو خير الناس، لا يلزم منها الخيرية المطلقة في كل موطن، وإنما قد تكون هذه الخيرية مقيدة بوجه ما أو بحال دون حال.

٦- لا يوجد تعارض مطلقاً الأحاديث الواردة في البحث وبين ما ورد في أحاديث أخرى من أن الخيرية تكمن في غير الأحاديث الواردة فيه.

وفى ختام هذا البحث: أحمد الله عز وجل على أن وفقني وشرفني بالعمل في مجال خدمة السنة النبوية المطهرة واختيار هذا الموضوع ويعلم الله - ﷻ - أنني قد بذلت أقصى ما في وسعي حتى يخرج هذا العمل بالصورة اللائقة بمكانة سيد الأنبياء والخلق محمد - ﷺ - ولا يخالجنى شك في أن هذا العمل قد اعترته بعض الأخطاء والعيوب وهذا هو دأب كل عمل ينتج عن العقل البشرى فالكمال المطلق لله وحده وعذري الوحيد أنني ما ابتغيت إلا الصواب وما طلبت إلا الرشاد ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾.

والله أسأل أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به، والله من وراء القصد، وأسأل المولى تبارك وتعالى أن يتقبله بقبول حسن، وأن يثقل به الموازين، يوم تكون العاقبة للمتقين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه/ رضا محمد محمد التلباني

مدرس الحديث وعلومه

بكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق

فهرس المصادر والمراجع (مرتب على حروف المعجم)

١ القرآن الكريم (جل من أنزله).

٢ الآحاد والمثاني، تأليف: أحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني، تحقيق: د/ باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار النشر: دار الراية، الرياض، ط: الأولى ١٤١١هـ ١٩٩١م.

٣ أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تأليف: محمد بن إسحاق ابن العباس الفاكهي أبو عبد الله، تحقيق: د/ عبد الملك عبد الله دهيش، دار النشر: دار خضر، بيروت، ط: الثانية ١٤١٤هـ.

٤ الإخوان، تأليف: أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا القرشي البغدادي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.

٥ الأدب المفرد، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار النشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط: الثالثة ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.

٦ الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، تأليف: الإمام النووي، دار النشر: دار الكتب العربي، بيروت ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

٧ البحر الزخار (مسند البزار) لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تحقيق: د/ محفوظ الرحمن زين الله، دار النشر: مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، المدينة، ط: الأولى ١٤٠٩هـ.

٨ تاريخ بغداد المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد

ابن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: د/ بشار عواد معروف: دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط: الأولى ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م.

٩ تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تأليف: أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي، تحقيق: عمر بن غرامة العمري، دار النشر: دار الفكر، بيروت ١٩٩٥م.

١٠ تفسير القرآن، تأليف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، دار النشر: المكتبة العصرية، صيدا.

١١ تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، تأليف: أحمد بن علي ابن حجر أبو الفضل العسقلاني، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة ١٣٨٤هـ ١٩٦٤م.

١٢ التيسير بشرح الجامع الصغير، تأليف: الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار النشر: مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط: الثالثة ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

١٣ الجامع الكبير، سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى ابن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت ١٩٩٨م.

١٤ جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال

الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، السعودية، ط: الأولى ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

١٥ الجامع في الحديث، تأليف: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي أبو محمد المصري، تحقيق: د/ مصطفى حسن حسين أبو الخير، دار النشر: دار ابن الجوزي، السعودية، ط: الأولى ١٩٩٦م.

١٦ الحاوي الكبير لعلي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض وآخرين، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.

١٧ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله ابن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة، بجوار محافظة مصر ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م.

١٨ سبل السلام لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) الناشر: دار الحديث.

١٩ سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، محمد بن يوسف الصالحي (ت ٩٤٢هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبدالموجود، وآخرين: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط: الأولى ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

٢٠ سنن ابن ماجه، تأليف: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار الفكر، بيروت.

٢١ سنن أبي داود المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق ابن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

٢٢ سنن البيهقي الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي ابن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار النشر: مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

٢٣ سنن الدارمي، تأليف: عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار النشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى ١٤٠٧هـ.

٢٤ السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: د/ عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١١هـ ١٩٩١م.

٢٥ سير أعلام النبلاء لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بإشراف: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

٢٦ شرح صحيح البخارى لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف ابن عبدالملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط: الثانية ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.

٢٧ شرح صحيح البخارى لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف ابن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم

دار النشر: مكتبة الرشد، السعودية، الرياض ط: الثانية ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.

٢٨ شرح علل الترمذي، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: د/ همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط: الأولى ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

٢٩ شعب الإيمان، تأليف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١٠هـ.

٣٠ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: محمد بن حبان ابن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

٣١ صحيح ابن خزيمة، تأليف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د/ محمد مصطفى الأعظمي، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت ١٣٩٠هـ ١٩٧٠م.

٣٢ صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط: الأولى ١٤٢٢هـ.

٣٣ صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٤ عمدة القاري شرح صحيح البخاري لأبي محمد محمود بن أحمد ابن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٥ غريب الحديث، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: د/ عبد المعطي أمين القلعجي دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

٣٦ الفائق في غريب الحديث والأثر المؤلف: أبو القاسم محمود ابن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة، لبنان، ط: الثانية.

٣٧ فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ.

٣٨ الفتن، تأليف: نعيم بن حماد المروزي أبو عبد الله، تحقيق: سمير أمين الزهيري، دار النشر: مكتبة التوحيد، القاهرة، ط: الأولى ١٤١٢هـ.

٣٩ الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، تأليف: أحمد ابن غنيم بن سالم النفراوي المالكي، دار النشر: دار الفكر، بيروت ١٤١٥هـ.

٤٠ لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي

المصري، دار النشر: دار صادر، بيروت، ط: الأولى.
٤١ المجتبى من السنن، تأليف: أحمد بن شعيب أبو عبدالرحمن النسائي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: الثانية ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
٤٢ مجلة البيان (٢٣٨ عددا) تصدر عن المنتدى الإسلامي.
٤٣ مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.
٤٤ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف: علي بن أبي بكر الهيثمي، دار النشر: دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت ١٤٠٧هـ.
٤٥ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، لبنان، ط: الأولى ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م.
٤٦ المستدرك على الصحيحين، تأليف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١١هـ ١٩٩٠م.
٤٧ مسند ابن أبي شيبة، تأليف: أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، دار النشر: دار الوطن، الرياض، ط: الأولى ١٩٩٧م.
٤٨ مسند ابن الجعد، تأليف: علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، دار النشر: مؤسسة نادر، بيروت، ط: الأولى ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.

٤٩ مسند أبي داود الطيالسي، تأليف: سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، دار النشر: دار المعرفة، بيروت.
٥٠ مسند أبي يعلى، تأليف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار النشر: دار المأمون للتراث، دمشق، ط: الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.
٥١ مسند أحمد بن حنبل المؤلف: أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل ابن هلال الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.
٥٢ مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، دار النشر: مؤسسة قرطبة، مصر.
٥٣ مسند الشهاب، تأليف: محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية ١٤٠٧هـ ١٩٨٦م.
٥٤ المصنف في الأحاديث والآثار، تأليف: أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار النشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى ١٤٠٩هـ.
٥٥ المصنف، تأليف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الثانية ١٤٠٣هـ.
٥٦ معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود لأبي سليمان حمد بن محمد

ابن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط: الأولى ١٣٥١هـ ١٩٣٢م.

٥٧ معجم ابن الأعرابي لأبي سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد (ت ٣٤٠هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، السعودية، ط: الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

٥٨ المعجم الأوسط، تأليف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار النشر: دار الحرمين، القاهرة ١٤١٥هـ.

٥٩ المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، دار النشر: مكتبة الزهراء، الموصل، ط: الثانية ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م.

٦٠ مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية ط: الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

٦١ المغني عن حمل الأسفار، تأليف: أبو الفضل العراقي، تحقيق: أشرف عبد المقصود، دار النشر: مكتبة طبرية، الرياض، ط: الأولى ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.

٦٢ مفاتيح الغيب = التفسير الكبير لأبي عبد الله محمد بن عمر ابن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت ط: الثالثة ١٤٢٠هـ.

٦٣ موطأ الإمام مالك، تأليف: مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، مصر.

٦٤ نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم – ﷺ – المؤلف: عدد من المختصين، بإشراف: الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد، إمام وخطيب الحرم المكي، الناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة.

٦٥ نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار النشر: دار الجيل، بيروت ١٩٧٣م.